

## النظام القضائي في الدولة السامانية

(٢٦١-٣٨٩هـ/٨٧٤-٩٩٩م)

أ.م.د/ محمد زين العابدين محمد مريب

أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية المساعد

بكلية الآداب جامعة طنطا

بعد أن نجح الأمير نصر بن أحمد الساماني في السيطرة على بلاد ما وراء النهر في سنة (٢٦١هـ/٨٧٤م)، عمل على اختيار العلماء والفقهاء، وأشركهم معه في أمور الإدارة والحكم من خلال الاستماع إلي آرائهم الفقهية والشرعية، كما حرص السامانيون على اختيار قضاتهم ممن يتمتعون بسيرة طيبة بين جموع الرعية، والحافظين للكتاب والسنة النبوية المطهرة.

وقد كان للقضاة مكانة كبيرة في العصر الساماني عند الأمراء السامانيين، وعامة الناس وذلك لما تمتعوا به من نزاهة في أحكامهم العادلة، فلم تقف أمامهم مسألة فقهية وشرعية إلا كان عندهم الحل لها". وذلك من خلال حفظهم الجامع الصحيح للإمام البخاري والإمام مسلم، فضلاً عن معرفتهم بالمذاهب الفقهية الأربعة، فحدثوا طلابهم بالقضايا الخلافية بين الفقهاء. كما كانوا علي علم بعلم القراءات، وطريقة نطق ألفاظ القرآن الكريم وأصولها، يعلموها لطلابهم في جلسات العلم التي كانوا يعقدونها أسبوعياً، ومما يؤكد نبوغ هؤلاء الفقهاء هي كثرة مؤلفاتهم العلمية الضخمة في القراءات، وعلوم الحديث، والفقه وشرحها مبوبة بعد أن أوردوا فيها كل ما كتبه سابقهم في القضايا الفقهية. وتحدث الباحث عن الإطارين الزماني والمكاني للسامانيين، والشروط الواجب توافرها في القضاة، وتقليد القضاة وهيئتهم واختصاصاتهم، ومجالس القضاء وزيمهم ورواتبهم، ونماذج قضائية لقضاة العصر الساماني.

## **The judicial system in the Samanid state (261-389 AH/ 874-999AD)**

After Prince Nasr bin Ahmed al-Samani succeeded in controlling the country beyond the river in the year (261 AH / 874 AD), he worked on selecting scholars and jurists, and involved them in matters of administration and governance by listening to their legal and legal opinions, as the Samanids were keen to choose their judges. Those who enjoy good conduct among the masses of the parish, and those who memorize the Book and the purified Sunnah of the Prophet.

The judges had a great position in the Samanid era with the Samanid princes, and the common people, because of the integrity they enjoyed in their just rulings, and they did not stand before them a legal and legal issue but they had a solution to it. Their knowledge of the four schools of jurisprudence, so they talked to their students about the controversial issues among the jurists, as they were aware of the science of readings, and the way of pronouncing the words of the Noble Qur'an and its origins, which they taught to their students in the knowledge sessions that they held weekly. What confirms the brilliance of these jurists is the large number of their large scientific books on readings, hadith sciences, and jurisprudence, and their explanation is classified after they included everything written by their predecessors on jurisprudential issues. The researcher talked about the temporal and spatial framework of the Samanids, the conditions that must be met by judges, the tradition of judges, their commission and specializations, the judicial councils, their families and their salaries, and judicial models for the judges of the Samanid era.

### مقدمة :

بعد أن نجح السامانيون في السيطرة على بلاد ما وراء النهر وتأسيس دولة لهم، سعوا إلى تدعيم مركزهم ونفوذهم في بلاد المشرق من خلال السياسة الحكيمة التي اتبعها الأمراء السامانيون نحو مدن الإقليم. فقد قرب الأمراء السامانيون منهم أهل العلم والفضل من الفقهاء ورجال الدين ليعاونوهم في إدارة دولتهم، وكان لهؤلاء الفقهاء والعلماء سيرة طيبة وحسنة بين الناس.، فقد نجح الأمير نصر بن أحمد الساماني في السيطرة على بلاد ما وراء النهر في سنة (٢٦١هـ/٨٧٤م)، وبمجرد سيطرته على تلك المناطق، عمل على اختيار العلماء والفقهاء، وأشركهم معه في أمور الإدارة والحكم من خلال الاستماع إلي آرائهم الفقهية والشرعية، كما حرص السامانيون على اختيار قضاتهم ممن يتمتعون بسيرة طيبة بين جموع الرعية، والحافظين للكتاب والسنة النبوية المطهرة.

وقد كان للقضاة مكانة كبيرة في العصر الساماني عند الأمراء السامانيين؛ وعامة الناس وذلك لما تمتعوا به من نزاهة في أحكامهم العادلة، فلم تقف أمامهم مسألة فقهية وشرعية إلا كان عندهم الحل لها". وذلك من خلال حفظهم الجامع الصحيح للإمام البخاري والإمام مسلم، فضلاً عن معرفتهم بالمذاهب الفقهية الأربعة، فحدثوا طلابهم بالقضايا الخلافية بين الفقهاء. كما كانوا على علم بعلم القراءات، وطريقة نطق ألفاظ القرآن الكريم وأصولها، يعلموها لطلابهم في جلسات العلم التي كانوا يعقدونها أسبوعياً، ومما يؤكد نبوغ هؤلاء الفقهاء هي كثرة مؤلفاتهم العلمية الضخمة في القراءات، وعلوم الحديث، والفقه وشرحها مبوبة بعد أن أوردوا فيها كل ما كتبه سابقهم في القضايا الفقهية .

وقد دفعني لاختيار هذا الموضوع المكانة السامية التي تمتع بها هؤلاء القضاة في المجتمع الساماني، بالإضافة إلي دورهم القضائي، حيث برز لهم دوراً علمياً مهماً في كافة العلوم الشرعية، كما إن هذا الموضوع لم تفرض له دراسة، فالكتب، والرسائل العلمية التي تناولت بالدراسة موضوعات شتى تخص الدولة السامانية لم تتناول

موضوع القضاء الساماني ونزاهته وعدله؛ لكون ذلك فكرًا أساسيًا نابغًا من مؤسس الدولة السامانية الأمير نصر بن أحمد وسار علي نهجة باقي أمراء السامانيين، فكان محور حديث الدراسات السابقة عن الدولة السامانية يدور حول الأوضاع السياسية والحضارية .

وقد استخدم الباحث المنهج التاريخي القائم على النقد والتحليل والاستنباط والقياس والوصف من خلال ما أورده النصوص التاريخية .

**وقد قسم الباحث هذه الدراسة لعدة مباحث :**

**تمهيد :** الإطار الزمني والمكاني للسامانيين:

**المبحث الأول :** الشروط الواجب توافرها في قضاة الدولة السامانية:

**المبحث الثاني :** تقليد القضاة وهيئتهم في العصر الساماني

**المبحث الثالث :** اختصاصات القضاة في العصر الساماني

**المبحث الرابع :** مجلس القضاء في العصر الساماني

**المبحث الخامس :** الزي ورواتب القضاة في العصر الساماني

**المبحث السادس :** نماذج قضائية من العصر الساماني.

### أولاً تمهيد : الإطار الزمني والمكاني للسامانيين:

يرجع بعض المؤرخين أصل السامانيين إلى أسرة فارسية قديمة، من أبناء الملك الفارسي بهرام جويين<sup>(١)</sup>، ومن أبنائه "سامان خداه" الجد الأكبر للسامانيين<sup>(٢)</sup> وعلى هذا، يكون سامان جد السامانيين من ولد بهرام بن أردشير بن سابور، وقد اتصل جد هذه الأسرة بالسلطة الإسلامية الحاكمة في عهد الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك سنة (١٠٥-١٢٥هـ/٧٢٤-٧٤٣م)<sup>(٣)</sup> واعتنق على يديه الإسلام وترك المجوسية<sup>(٤)</sup> كما التقى سامان، بوالي خراسان من قبل الأمويين أسد بن عبد الله القسري<sup>(٥)</sup>. وقد

(١) بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي من أوائل القرن الرابع الهجري حتى ظهور السلاجقة، ط١، الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م، ص ١١٥، زاهرأذنيوش: مقاله تاريخي/سامانيين، توسعه أمّنيّت، علم وفرهنگك ص ٤.

(٢) المسعودي، التنبيه والإشراف، دار الصاوي للطباعة، القاهرة، د.ت، ص ٥٧؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق، عبد السلام تدمري، ط١، الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٩٧، ج٦، ص ٣٢٤.

(٣) المرزباني، معجم الشعراء، تحقيق الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي، ص ١١٥.

(٤) أحمد معمور العسيري، موجز التاريخ الإسلامي، ط١، الرياض، مكتبة الملك فهد، ١٩٩٦، ص ٢٢٢.

(٥) أسد بن عبد الله القسري: ولد ونشأ بدمشق، وتولى إدارة خراسان في سنة (١٠٨هـ/٧٢٦م)، وكان عاملاً للأمويين بها وعرف عنه الشجاعة وقد حصن مدينة بلخ وأعاد بناءها وأسكنها الجند ومات سنة (١٢٠هـ/٧٣٧م) للمزيد انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة، والنشر والتوزيع، ١٩٩٥، ج٦٣، ص ٨٣؛ ج٧٤، ص ٦١؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرنؤوط وآخرون، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٠م، ج٩، ص ٥.

هرب سامان إلي مدينة خراسان عند أسد بن عبد الله القسري نتيجة هجمات الدهاقين المتتالية عليه، و ساعده أسد في هزيمة هؤلاء الدهاقين وأعادته إلى بلخ<sup>(١)</sup>.

فدخل سامان الإسلام، وأطلق اسم (أسداً) على ابنه الأكبر تيمناً به وتقديراً لمعروف أسد بن عبد الله القسري الذي أمنه من خطر ملوك الجبال والدهاقين<sup>(٢)</sup> كما شارك سامان في أحداث الدعوة العباسية في خراسان بالانضمام إلي أبي مسلم الخراساني، واشترك ابنه أسد بن سامان في جند والي خراسان علي بن عيسي بن ماهان في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م)<sup>(٣)</sup> وفي أثناء ولاية المأمون العباسي على خراسان، كان أسد بن سامان له من الأولاد أربعة وهم: (نوح، وأحمد، ويحيى والياس)، فالتقى هو وأولاده بالمأمون العباسي في مرو قسبة خراسان، وتقربوا منه فأحسن المأمون إليهم<sup>(٤)</sup>.

وقد أثبت السامانيون ولاءهم للخليفة العباسي المأمون، ودولة بني العباس في أثناء ثورة رافع بن الليث<sup>(٥)</sup> بخراسان سنة (١٩١هـ/٨٠٦م)، حيث عاونوا قائد

(١) بلخ: تعد قسبة خراسان ومدينتها العظمي وهي مليئة بالكور والمدن، وكانت مقر ملوك الفرس القدامى، ويتوسط مدينة بلخ إقليم خراسان ما بين فرغانه، والري، وسجستان، وتشتهر بكثرة العمارة والزروع والثمار، وكثرة أرباضها وأسواقها المتنوعة. للمزيد عنها انظر: اليعقوبي، البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ص ١١٦؛ الأصبخري، المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٤، ص ٦، ١٢، ١٤٣، ٢٥٤-٢٦٥؛ ابن المنجم، أكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان، ط ١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ، ص ٨٢؛ ابن حوقل، صورة الأرض، دار صادر، أفست ليدن، بيروت، ١٩٣٨، ص ١١، ١٧، ٢٢٦، ٢٧٩، ٤٢٨، ٤٣٧.

(٢) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا وآخرون، ط ١، ١٩٩٩، ج ١٠، ص ١٢٦، ج ١٢، ص ٣٣١.

(٣) ابن الجوزي، المصدر السابق، ج ١٢، ص ٣٣١.

(٤) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط ١، دار الكتاب، بيروت، لبنان، ١٩٩٧، ج ٦، ص ٣٢٤.

(٥) رافع بن الليث بن نصر بن سيار: وقد قامت هذه الثورة نتيجة الشدة والعنف التي قام بها والي خراسان من قبل هارون الرشيد (علي بن عيسي بن ماهان) الذي تعسف في جمع الأموال من أهالي خراسان وعن الثورة وأحداثها انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ط ٢، دار =

العباسيين هرثمة بن أعين في إجبار رافع بن الليث على الصلح والإذعان بالطاعة للعباسيين<sup>(١)</sup> بعد أن سيطر رافع على سمرقند وخراسان، وفكر الرشيد في الخروج بنفسه لقتاله في سنة (١٩٢هـ/٨٠٧م). فلما أذعن رافع إلى الصلح، وافق الرشيد العباسي على الصلح وأمنه خشية من انفلات أمر خراسان وبلاد ما وراء النهر من سيطرة العباسيين<sup>(٢)</sup>.

ولم ينس المأمون العباسي لأولاد سامان هذا الموقف من حرب رافع بن الليث وتضييق الخناق عليه حتى أستسلم للعباسيين، فأحسن إلى آل سامان وأوصي بهم خيراً عامل خراسان "غسان بن عباد"<sup>(٣)</sup>. وقد قربهم الخليفة العباسي المأمون منه، قبل رحيله نحو بغداد واستعملهم، وقام برعايتهم حق رعاية، وأصى بهم عامله على

---

=التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ، ج٨، ص٣٢٤؛ ٣٧٥؛ مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق أبو القاسم إمامي سروش، طهران، ط٢، ٢٠٠٠، ج٣، ص٥٥٥، ج٤، ص٥، ٣٢.

(١) العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الأرنؤوط وآخرون، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٨٦، ج٢، ص٤٢٨؛ عبد الحميد حمودة، الدويلات الإسلامية المستقلة المشرق، ص١٤٦.

(٢) ابن العبري، تاريخ مختصر الدول، تحقيق أنطون صالحاني اليسوعي، ط٣، دار الشرق، بيروت، ١٩٩٢، ص١٣٠؛ ابن الأثير الكامل، ج٩، ص٣٨٤.

(٣) غسان بن عباد: تولى إدارة خراسان بأمر من الحسن بن سهل، وكان ابن عم الفضل بن سهل، وقد عرف عنه الكرم والسخاء وكثرة العطاء، وربما يكون ذلك هو السبب الذي أقره من أجله المأمون على خراسان لتهديئة أمورها عقب ثورة رافع بن الليث وسياسة على بن عيسى بن ماهان التي أخرجت الخراسانيين ضد سياسة بني العباس. للمزيد انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج٧، ص٣٣٤؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج١٣، ص٨، ١٣؛ القفطي، أخبار العلماء بأخبار الحكماء، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص٦٢؛ ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، ج٥، ص٢٣٨٦؛ ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق نزار رضا، مكتبة الحياة، بيروت، ص٢٤٠.

خراسان غسان بن عباد" الذي أحسن إليهم وولي غسان نوح بن أسد على مدينة سمرقند سنة (٢٠٤هـ/٨١٩م) (١)

كما أمر أن يتولى أحمد بن أسد بن سامان شئون إدارة فرغانة<sup>(٢)</sup>. ولأخيه يحيى بن أسد بن سامان بلاد الشاش وأشر وسنه<sup>(٣)</sup>، وأدار أخيهم إلياس بن سامان أمر

(١) سمرقند: من مدن بلاد فارس المنيعية فتحها القائد المسلم قتيبة بن مسلم الباهلي في عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك، ويوجد بها نهر كبير ضخم يدخلها قادمًا من بلاد الترك، وقد عرف هذا النهر باسم "أسف" وهي من المدن المحصنة بالأسوار والأبواب وللمزيد انظر ابن خردزابه، المسالك والممالك، دار صادر، أفسس، بيروت، ١٨٨٩م، ص ٢٦-٤٠، ١٦٩-١٨١؛ اليعقوبي، البلدان، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ص ١٢٤؛ ٢١٨؛ السيرافي، رحلة السيرافي، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٩٩٩، ص ٧٥.

(٢) فرغانة: من المدن الفارسية القديمة التي كانت تعرف باسم (كاسان) وكانت مقر ملك الفرس قديمًا، وهي مدينة كبيرة الحجم جلييلة القدر دخلت ضمن أعمال سمرقند، وتشتهر هذه المدينة بكثرة تجارة أهلها بالذهب والفضة فضلا عن معدن الزئبق والحديد والحجارة السوداء، وتجري بأرضها مياه عذبة رغم كثرة مجاريها ويوجد فيها الرقيق التركي والعقاير الكثيرة وتشتهر أيضاً بالأحجار وكثرة الأسواق عنها انظر: ابن خردزابه، المسالك والممالك، ص ٢٧-٤٠، ٢٠٣-٢١٢، ٢٤٣؛ اليعقوبي، البلدان، ص ١١٦؛ ١٢٥-١٢٦؛ ١٣٤-١٢٥؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ١٠٩، ٢٣٤-٤٢٤، ٦٢٣-٦٤٩؛ الأصطخري، المسالك والممالك، ص ٦-١٢؛ ابن حوقل، صورة الأرض، ص ١١-١٧؛ مجهول، حدود العالم من المشرق إلى المغرب، ص ١٣٠؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص ١٦، ٣٦، ٦١-٦٤؛ الحموي، معجم البلدان، دار صادر، ط٢، بيروت، ١٩٩٥، ج ٤، ص ٢٥٣.

(٣) الشاش وأشر وسنة: من أعمال سمرقند ولها مدن كثيرة حتى قيل أنه "ليس في خراسان وما وراء النهر كوره ولا إقليم علي مقدارها في المساحة" وقرى هذه المناطق عامرة وتمتد حتى تنتهي في وادي الشاش الذي يقع في بحيرة خوارزم، وتمتلى قرى ومناطق بلاد الشاش وأشر وسنه بالبساتين فضلا عن كثرة الأسواق بهم للمزيد انظر: ابن خردزابه، المسالك والممالك، ص ٢٥-٣٩، ٢٠٢-٢٠٧؛ اليعقوبي، البلدان، ص ١٢٦؛ ابن الحائك، صفة جزيرة العرب، ص ٣٨؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ٣٠، ٥٢٤، ٦١٦-٦٢١؛ الأصطخري، المسالك والممالك، ص ٢٩٥، ٣٠٤، ٣٢٥، ٣٢٨، ٣٣٣؛ البيروني، تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة ص ٢٢٣؛ البكري، المسالك والممالك، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢، ص ٢٣٢، ٢٦١؛ معجم ما استعجم، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ، ج ٢، ص ٣٦٤، ٧٧٦، القطيعي، مرصد =

هراة<sup>(١)</sup> . وقد أكرم الطاهريون بعد سيطرتهم على إقليم خراسان السامانيين، فأبقوهم على ما بأيديهم من أراضي سجستان، وهراة. بعد أن توفي ألياس بن سامان في سنة (٢٤٢هـ/٨٥٧م)، تولى مكانه ابنه أبو إسحاق محمد، وظل على فرغانة والشاش أحمد بن أسد الساماني منذ سنة (١٩٨هـ/٨١٤م)<sup>(٢)</sup>. وجاء معظم أمراء السامانيين من أبناء أحمد بن أسد الساماني الذي قيل عنه "رجل عفيف السيرة" لا يأخذ رشوة<sup>(٣)</sup>، و توفي أحمد بن أسد الساماني في سنة (٢٥٠هـ/٩٦٤م)، وكان له من الأولاد سبعة وهم (نصر، ويعقوب، ويحيى، وأسد، وإسماعيل، وإسحاق، وحמיד) وبعد وفاته تولى إدارة أعمال سمرقند ابنه نصر بن أحمد بأمر من الخليفة العباسي الواثق بالله (٢٢٧ - ٢٣٢هـ/٨٤٢-٨٤٧م) وظل عليها حتى سقوط الدولة الطاهرية على أيدي الصفارين سنة (٢٥٩هـ/٨٧٢م)<sup>(٤)</sup>.

كما جمع نصر بن أحمد في سنة (٢٦١هـ/٨٧٤م) تحت سيطرته بلاد ما وراء النهر كلها بأمر من الخليفة العباسي المعتمد على الله (٢٥٦-٢٧٩هـ/٨٧٠-٨٩٢م)،

---

=الاطلاع على أسماء الأمكنة والباق، ط١، دار الجبل، بيروت، ١٤١٢هـ، ص٤١، ٦٨، ١٣٨، ١٥٠، ١٧٠.

(١) هراة: تعد من أشهر مدن خراسان، وتمتلى بالبساتين والخيرات خاصة وأن الماء يدخلها بسهولة ويتميز أهلها بكثرة ثرائهم، وهي من المدن قديمة البناء، فقيل: إن مؤسسها هو الإسكندر الأكبر في رحلته إلى بلاد الشرق مروراً بأرض الصين وحصنها بسور ضخمة وعدة أبراج، وأبواب، وينتمي إليها عدد من العلماء الذين أسهموا في الحضارة العربية الإسلامية منهم الحسين بن إدريس بن المبارك أبو علي الأنصاري وهو من أشهر علماء أهل الحديث للمزيد انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٥، ص٣٩٦.

(٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٦، ص٣٢٤، عبد الحميد حمودة، الدويلات الإسلامية المستقلة، ص١٤٧.

(٣) ابن الأثير الكامل في التاريخ، ج٦، ص٣٢٤، ابن الوردي، تاريخ ابن الوردي، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٩٩٦، ص٢٢٨.

(٤) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ج١٣، ص٧٤، ١٥٥، ص٢١١.

ولم يلبث أن أمر بأن يكون أخيه إسماعيل بن أحمد بن سامان على بخاري الذي تركها دون إذن أخيه ورحل نحو سمرقند<sup>(١)</sup> الأمر الذي نتج عنه سوء واضطرابات سياسية بين الأخوين انتهت بقتال دار بينهما في سنة (٢٧٥هـ/٨٨٨م) أسر على أثره أخيه نصر وانتصر إسماعيل فعفا عنه أخيه وسيطر إسماعيل على بخاري ومدن الإقليم<sup>(٢)</sup>

وكانت العلاقات بين السامانيين ودار الخلافة العباسية طيبة في القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي ثم ساءت مع مطلع القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي؛ بسبب التنافس للسيطرة على خراسان وبلاد ما وراء النهر بين الطرفين<sup>(٣)</sup>، وقد حرص السامانيون على الاهتمام بثتى العلوم والثقافة وخاصة الثقافة الفارسية القديمة، وقدموا في سبيل ذلك الأسس الضرورية بهدف الاهتمام بالعلم والعلماء<sup>(٤)</sup>.

كما اتسم عهد السامانيين بالعدل خاصة وأن مؤسس الدولة الأمير إسماعيل بن أحمد كان يهتم بأهل العلم ويجلهم وخاصة علماء الفقه والحديث، وهذا يفسر اهتمامه بالقضاة وعلماء الفقه فكان يحرص على اختيارهم من أهل العلم وأصحاب السيرة الحسنة<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٦، ص٣٢٤، بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي، ص١١٧.

(٢) أبو الفداء، المختصر في أخبار البشر، ط١، المطبعة الحسينية، القاهرة، د.ت، ج٢، ص٥٠.  
(٣) محسن رحمتي: يروهش سامانيان واحياي شاهنشاهي إيراني، جستارهاي تاريخي، يروهشكاه علوم انساني ومطالعات فرهنگي، سال ششم، شماره أول، بهار وتابستان ١٣٩٤هـ. ش ص٦٦.

(٤) جهانبش-أكرم كرميلي:مقالة يروهشي / باستان كرابي درفرهنگ وادبيات دوران ساماني ،دو فصلنامه تخصص تاريخ ايران اسلامي دانشكاه أذر اسلامي واحد شوشتر،سال ششم، شماره دوم ،ياييزومستان سال ١٣٧٩ هـ.ش ص ٦٧-٦٨.

(٥) العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الأرنؤوط وآخرون، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٨٦، ج٣، ص٤٠١، أكرم كرميلي- مجتبي ذهابي- فاطمة=

### المبحث الأول : الشروط الواجب توافرها في قضاة الدولة السامانية:

حرص الأمراء السامانيون عقب سيطرتهم على بلاد المشرق على إقامة العدل بين جموع الرعية وهو مبدأ غرسه مؤسس الدولة الأمير نصر بن أحمد الساماني بعد السيطرة على بلاد ما وراء النهر في سنة (٢٦١هـ/٨٧٤م)، فبمجرد سيطرته على تلك المناطق عمل على اختيار العلماء والفقهاء، وأشركهم معه في أمور الإدارة والحكم، واستمع إلي آرائهم الفقهية والشرعية، وقد حرص السامانيون على اختيار قضائهم ممن يتمتعون بسيرة طيبة بين جموع الرعية، والحافظين للكتاب والسنة النبوية المطهرة، وتتلخص الشروط التي تم على أساسها اختيار هؤلاء القضاة فيما يلي:

١- الإمام بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة واختلاف السلف: وهي صفات تمتع بها كل قضاة السامانيين الذين اشتهروا بالعدل وعدم التشدد في الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>، فكان القاضي السمرقندي أبو حاتم محمد بن حيان التميمي (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م) الذي ولد في سنة (٢٧٠هـ/٨٨٣م) ونشأ محبا للعلوم الدينية وخاصة الحديث والفقه<sup>(٢)</sup>، وذاع صيته وزادت شهرته في علم الفقه والحديث، فولاه السامانيون قضاء سمرقند والإشراف على أماكن العبادة<sup>(٣)</sup>، كما كان لنبوغه في العلوم الدينية أن رحل إليه طلاب العلم من نواحي بلاد المشرق للأخذ منه والنقل عنه<sup>(٤)</sup>. وقد عرف

=يوسفوند- زهراجعفرزاد: مقالة يروهشي/باستان كرابي درفرهنگ واديبان دوران ساماني، دومين

كنفرانس بين المللي مديريت وعلوم اجتماعي، سال ١٣٩٥ هـ. ش ص ٦٩.

(١) ابن الأخوة القرشي، معالم القرية في طلب الحسبة، ص ٣٠٣.

(٢) على بن عبد الله بن شديد المطيري، جهود المحدثين في بيان علل الحديث، مجمع الملك فهد للطباعة، المدينة المنورة، السعودية، د.ت، ص ٣٠.

(٣) بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي من أوائل القرن الرابع الهجري حتى ظهور السلاجقة، الأنجلو المصرية، ط١، القاهرة، ١٩٨٩م، ص ٣٥٤.

(٤) بدر عبد الرحمن محمد، المرجع السابق، ص ٣٥٤.

بأبي حاتم البستي نسبة إلى مسقط رأسه مدينة بست<sup>(١)</sup> وقد كان رجلاً عالمًا تنوعت فروع العلم عنده، فوصفه الذهبي بقوله "... كان أبو حاتم البستي مؤرخًا، علامة جغرافيًا، محدثًا كثير الرحلة والتصنيف"<sup>(٢)</sup>. وقام بتصنيف العديد من المصنفات أحدهما يعرف بـ "كتاب الصحيح"، و"الثقات" وغيرها<sup>(٣)</sup> مثل كتاب "علل الحديث الزهري" وعلل حديث مالك بن أنس"، وتوفي بسمرقند في سنة (٣٥٤هـ/٩٦٥م)<sup>(٤)</sup>.

ويعد القاضي أبو الفضل بن محمد بن أحمد المروزي (ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م)، المعروف بأبي العباس نقل عنه العديد من الروايات عن القبائل التركية<sup>(٥)</sup> وتلقب بـ "أبو الطيب"<sup>(٦)</sup>، وقيل إنه كان يكنى بـ "أبو النضر" ومن المعروفين بثقات أهل الحديث<sup>(٧)</sup>، ويعد المروزي من الفقهاء الذين يشهد إليهم بالثقات درس على مذهب الحنفية وعرف بالفقيه الحاكم الشهيد<sup>(٨)</sup>، وعاصر ابن الفقيه وروي عنه "أسطورة حجر المطر الذي لذي الترك والذي يستجلبون به المطر إذا خافوا من الأعداء"<sup>(٩)</sup>،

(١) النيسابوري، تلخيص تاريخ نيسابور، ترجمه عن الفارسية بهمن كريمي، كتب خان، طهران، ج ١، ص ١٠٤.

(٢) الذهبي، العرش، تحقيق محمد بن خليفة بن علي التميمي، ط ٢، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ٢٠٠٣، ج ٢، ص ١٥٥.

(٣) الذهبي، العرش، ج ٢، ص ١٥٥.

(٤) علي بن عبد الله بن شديد المطيري، جهود المحدثين في بيان علل الحديث، مجمع الملك فهد للطباعة، المدينة المنورة، السعودية، د.ت، ص ٣٠.

(٥) ابن الفقيه البلدان، ص ٢٨؛ عياض بن موسى بن عياض البستي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار المكتبة العتيقة، دار التراث، ج ١، ص ٩.

(٦) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر العربي، ج ٩، ص ٣٨٩٠.

(٧) ابن قليج، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٢، ص ١١٣.

(٨) السمعاني، الأنساب، ج ٤، ص ٢٨.

(٩) ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٨.

وكان رجل حسن السيرة عرف عنه العدل في قضاائه غير متشددًا فيه ناصحًا بالعدل والرجوع للعدل<sup>(١)</sup> ويعد محمد بن أحمد المروزي المعروف ب"أبو الفضل" التميمي أحد أكبر أئمة أهل العلم والفضل في مرو قسبة خراسان ومن كبار رؤساء أهل العلم بها ونقل عنه جل أهل العلم وممن اهتموا بعلوم الدين في خراسان في العصر الساماني وعلموها لأهلها<sup>(٢)</sup>، بعد أن نقل علم الفقه والحديث عن ثقات الشيوخ<sup>(٣)</sup>، وعلم القراءات وأجاده<sup>(٤)</sup>

وعن مجلس قضاائه، كان لا يحكم حكمًا ويشعر فيه بشبهة، لدرجة أن شيوخ عصره عندما تقف أمامهم مسألة فقهية وشرعية يكون رأيه وحكمه فيها هو الصواب ويأخذ به لتفتهم في علمه الشرعي<sup>(٥)</sup>. فكانت أحكامه في الفتوى قائمة على نص الكتاب (القرآن الكريم)، والسنة النبوية حتى إنه كان يقلل من الاجتهاد خاصة إذا كان هناك نص صريح في الكتاب والسنة<sup>(٦)</sup>. وكان يجلس بين طلاب علمه بعد مجلس قضاائه يعلمهم<sup>(٧)</sup>، أن القاضي يحكم بالعدل في القضايا إذا كان ملماً بعلوم الفقه والحديث دائم الذكر لطلابه "... إن من خيركم . أو خيركم . أحسنكم قضاء"<sup>(٨)</sup>.

وقد عمل بعلم الفقه في "نيسابور"، وعمل بعلم الحديث بين أهل العراق، ورحل نحو دمشق وحدث بها ومنها انتقل نحو مكة وسمع فيها إلى كبار أهل العلم والفضل

(١) القضاعي، مسند الشهاب، ج٢، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٦، ص١٠٤.

(٢) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود محمد الطناحي وآخرون، ط٢، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ، ج٤، ص١١٣.

(٣) القيسي، توضح المشتبه، ج١، ص٥٠٨.

(٤) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ١٥٣١هـ، ج١، ص٢١٨.

(٥) القضاعي، مسند الشهاب، ج١، ص٩٨.

(٦) السبكي، طبقات الشافعية، ج٣، ص١٠٠.

(٧) القضاعي، مسند الشهاب، ج٢، ص٢٩٨.

(٨) القضاعي، المصدر السابق، ج٢، ص٢٤٠.

مثل الحافظ "أبو الحسن" الدار قطني، ومحمد بن أحمد المحاملي وغيرهم<sup>(١)</sup>. كما قارن بوقائع مشابهة في مجالس قضاؤه بعهد النبي (ص) والخلفاء الراشدين قبل الفصل في تلك القضايا<sup>(٢)</sup>.

ومن تصانيفه في علم الفقه تلخيص التهذيب البغوي في فروع الفقه الشافعي وأطلق عليه اسم لباب التهذيب، كما صنف كتاب "التعليق الكبير" فضلاً عن كتابه المعروف باسم "الفتاوى" كما صنف كتاباً آخر عرف باسم "معجم المؤلفين"<sup>(٣)</sup>.

وتعلم منه القضاء والفقه ابنه القاضي حسين بن محمد بن أحمد المروزي ت (٤٦٢هـ / ١٠٣٤م)<sup>(٤)</sup>. ومن مصنفات القاضي أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد المروزي ت (٤٦٢هـ / ١٠٣٤م)، كتاب التعليق الكبير، ولباب التهذيب، ومختصر التهذيب للبغوي، وشرح فروع ابن الحداد في الفقه، وأسرار الفقه<sup>(٥)</sup>.

وكان علي قضاء بخاري، وهو صاحب مؤلف المختصر الكافي، وكان في مجالس قضاؤه ينهي عن المحارم بعقوبات رادعة<sup>(٦)</sup>، وقد كني محمد بن محمد بن أحمد المروزي عند علماء الفقه وأهل العلم بـ"أبو الفضل الروحي"<sup>(٧)</sup> ويصفه اليافعي بقوله: "كان من الأئمة الأجلاء، حسن النظر، مشهوراً بالزهد، حافظاً للمذهب وله فيه

(١) الطوسي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج٤، ص٤٩٢؛ الهروي القاري، مرقاة

المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط١، دار الفكر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢م، ج٣، ص١٢٢٨.

(٢) القضاء، مسند الشهاب، ج١، ص٣٣٥.

(٣) الهيتمي، المنهاج القويم، ط١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، ص١٥٠.

(٤) الصنعاني، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية،

ط١، الكويت، ١٤٠٥هـ، ص٣٠.

(٥) ابن اللحام، الأحكام، ص١١٩.

(٦) القضاء، مسند الشهاب، ج٢، ص١٢٨.

(٧) النيسابوري، تلخيص تاريخ نيسابور، ترجمة عن الفارسية بهمن كرمي، كتاب خانة، طهران،

د.ت ص١١٠.

وجوه غريبة<sup>(١)</sup> وتوفى الفقيه الزاهد الشيخ أبو زيد محمد بن أحمد المروزي الشافعي سنة (٣٧١هـ/٩٨١م) في مدينة مرو وهو يبلغ من العمر تسعون<sup>(٢)</sup>. وقيل المروزي عاش إلى بعد سنة (٣٨٠هـ/٩٩٠م)<sup>(٣)</sup> وتوفى الخصري أبو عبد الله محمد بن أحمد المروزي إمام مرو ومقدم الشافعية أحد شيوخ الفقهاء في عشر الثمانين والثلاثمائة نحو (٣٧٣هـ/٩٨٣م)<sup>(٤)</sup>.

٢- أن يتمتع بكافة حواس السمع والبصر جامعاً للعفاف، وتوافر هذا الشرط في كل قضاة العصر الساماني، ونذكر منهم أبو الحسن محمد بن إبراهيم القاضي بنيسابور (ت ٤١٣هـ/١٠٢٢م)، فكان فقيه ومؤذن قرية (سنجي) وهي قرية من قري مرو بنيسابور، قيل عنه أنه حاد السمع والبصر جامع للعفاف<sup>(٥)</sup> وقد عمل أبو الحسن في شهور سنة (٣٣٩هـ/٩٥٠م) علي الإمام بعلم الدين التي كان يستخدمها في أحكامه القضائية<sup>(٦)</sup> وأعد من ثقات أهل الفقه والعلم يستمع جيداً للمتخاصمين، ويقضي بينهم بالكتاب والسنة<sup>(٧)</sup>، وقد اختاره السامانيون لتولي قضاء المظالم بنيسابور، وظل على القضاء حتى وفاته باسترأباز في سنة (٤١٣هـ/١٠٢٢م)<sup>(٨)</sup>.

(١) اليافعي، مرآة الجنان وعبر اليقظان، تحقيق خليل المنصور، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧، ج٢، ص٢٩٨.

(٢) اليافعي، المصدر السابق، ج٢، ص٢٩٨.

(٣) ابن ما كولا، الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكني، ج٤، ص٢٣٩.

(٤) السرخسي المبسوط، ج١، ص٣.

(٥) الهمذاني، كتاب الأربعين في إرشاد السائر إلى منازل المتقين أو الأربعين الطائفة، تحقيق عبد الستار أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية، ١٩٩٩، ص٢٠٩.

(٦) الجورقاني، الأباطيل، والمناكير والصحاح والمشاهير، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار

الفريوائي، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٤، ٢٠٠٢م،

ج١، ص٢٦٠؛ السيوطي، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق، أبو عبد

الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦، ص٢٤٣.

(٧) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٣٧، ص٣٣٠.

(٨) الجرجاني، تاريخ جرجان، ص٤٥٧.

٣ - أن يكون رجلاً عاقلاً وافر الرأي يتمتع بالفطنة، والذكاء، والحلم، والعدل، والإنصاف ومن أمثلة ذلك قاضي بخاري سعيد بن خلف البلخي الذي تولى قضاء بخارى في جمادى الأولى سنة (٣١٣هـ/٩٢٥م)، وعرف عنه راحة العقل، والذكاء في التعامل مع المتخاصمين، والعدل في أحكامه بين جموع أهل بخارى، كما كان رحيماً في مجلس قضاؤه فيما يعرض عليه من قضايا<sup>(١)</sup>، و شارك السلطة السامانية في العديد من النظم التي ساعدتهم في إدارة أمور الدولة، حيث قام بـ"..... وضع نظام عسس المياه وتقسيم الماء في بخاري بالعدل والإنصاف بين الناس حتى لا يجور القوي على الضعيف"<sup>(٢)</sup>. ولم يقف الباحث على تاريخ وفاة له، غير إنه توفي في الربع الأول من القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي<sup>(٣)</sup>. كما تمتع برجاحة العقل والفطنة والذكاء والحلم قاضي سمرقند للسامانيين أبو القاسم إسحاق بن محمد بن إسماعيل (ت ٣٤٢هـ/٩٥٣م): يضرب به المثل في التدين والعقل والحلم والحكمة، وهو أحد كبار علماء الدين في سمرقند،<sup>(٤)</sup> فلقبه أهل سمرقند وما جاورها بلقب، الحكيم السمرقندي<sup>(٥)</sup> وعرف بينهم بالحكيم الصدوق، فلم يكن يتحدث في أمور الدين ولا يحكم بفتوى إلا عن صدق ويقين لما يروي من أمور فقهية عن ثقات شيوخ أهل

(١) عبد الحميد حمودة، الدول الإسلامية المستقلة في المشرق منذ قيام الدولة الطاهرية وحتى نهاية الغزنوية، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط١، ٢٠١٠م، ص ١٧٩.

(٢) حمودة، المرجع السابق، ص ١٧٩.

(٣) حمودة، نفسه، ص ١٧٩.

(٤) عبد الحميد حمودة، نفسه، ص ١٨٠.

(٥) عبد الرحمن صالح المحمود، مواقف ابن تيمية من الأشاعرة، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٥، ج ٢، ص ٤٨٠.

العلم<sup>(١)</sup>. وقد تتلمذ ودرس علم الفقه والكلام علي يد الماتريدي، وأعد من أشهر تلاميذه النجباء<sup>(٢)</sup>.

واشتهر عنه أيضاً بين أهل سمرقند كثرة الوعظ<sup>(٣)</sup> وكانت علومه قائمة على محاربة المذاهب الخارجة عن الإسلام والتي تزايدت في بلاد ما وراء النهر بعد أن امتلأت بمختلف الطوائف والفرق<sup>(٤)</sup>، وقد قام بالرد على أصحاب الهوى والفكر الخارج عن الإسلام في كتاب بعنوان: "السواد الأعظم" وهو كتاب نقل فيه العديد من المتون الماتريدية، فضلاً عن مؤلف آخر يحمل اسم "رسالة صغيرة في الإيمان"<sup>(٥)</sup>، وقد ربط البعض من المؤرخين بصلة قرابة بين أبو القاسم إسحاق بن محمد (ت ٣٤٢هـ/ ٩٥٣م)، وبينه وبين الماتريدي من خلال مؤلفه "نقض المبتدعة عن السواد الأعظم على طريقة الإمام أبي حنيفة"، حتى قالوا ربما يكون شقيقه وتتلمذ على يديه، لكن البعض قال أن لقب إسحاق بن محمد الماتريدي ليس بالضرورة إنهما شقيقان، وذلك نسبة إلى الموطن وليست بالضرورة للعائلة أو القبيلة، فقد عرف أكثر من شخص الماتريدي مثل القاضي الحسين الماتريدي وكان رفيقاً له وانتهت إليه رئاسة أصحاب الإمام أبي حنيفة<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) ابن الوزير، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤، ج٦، ص٣٠٨.
  - (٢) علوي بن عبد القادر السقاف، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، الدرر السنية للنشر، ١٤٢٣هـ، ج٢، ص٢٠٧.
  - (٣) مانع بن حماد الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة للطباعة والنشر، ط٤، ١٤٢٠هـ، ص٩٦.
  - (٤) محمد بن خليفة بن علي التميمي، مقالة التعطيل والجعد بن درهم، ط١، أضواء السلف للطباعة، الرياض، ١٩٩٧، ص١٠٧.
  - (٥) علوي بن عبد القادر السقاف، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، ج٢، ٢٠٧.
  - (٦) السقاف، المرجع السابق، ج٢، ص٢٠٧.

وقد تولى أمر القضاء في سمرقند لسنوات طويلة اشتهر وقتها بالقاضي العادل المنصف للمظلوم والضارب بقوة على يد الظالم، فاشتهر بسيرته الطيبة والعدل في كل أحكامه<sup>(١)</sup>، ويذكر أن من كتبه أيضاً "الصحائف الإلهية" والذي فسر فيها القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>، وذاع صيت هذا الفقيه في مشارق الأرض فيقول عنه السمعاني "... دونت حكمته وانتشر ذكره في شرق الأرض وغربها بأبي القاسم الحكيم لكثرة حكمه ومواعظه<sup>(٣)</sup> كما روي عنه أبو جعفر بن منيب السمرقندي، ومحمد بن أحمد بن قریش الحكيمي البغدادي، وهو من شيوخ الإمام الدراقطني، ومحمد بن إبراهيم بن حكيم الحكيمي المروزي وهو من شيوخ ابن منده"<sup>(٤)</sup>.

ويذكر البعض أنه توفي في سنة (٣٣٥هـ/٩٤٦م)<sup>(٥)</sup> وقيل في سنة (٣٤٥هـ/٩٥٦م)<sup>(٦)</sup> غير أن الثابت في معظم كتب التراجم والذين ترجموا لشخصية هذا القاضي أنه توفي يوم عاشوراً في شهر المحرم سنة (٣٤٢هـ/٩٥٣م)، ودفن بسمرقند<sup>(٧)</sup>، ويؤكد ذلك السمعاني بقوله "توفي في المحرم يوم عاشوراء سنة (٣٤٢هـ/٩٥٣م) بسمرقند ودفن بمقبرة "جاكرديزه" وزرت قبره...."<sup>(٨)</sup>.

٤- صادقاً نزيهاً حلماً ورعاً تقياً زاهداً لا تأخذه في الله لومة لائم وهي من الشروط المهمة عند السلطة السامانية لاختيار قضاتهم ويدل ذلك القاضي الساماني محمد بن أحمد بن موسى البركدي (ت ٢٨٩هـ/٩٠١م)، نشأ في قرية من

(١) الماتريدي، تفسير الماتريدي ج ١، ص ٨٣؛ ابن الأثير، الكامل دار صادر، بيروت، ج ١، ص ٣٧٩.

(٢) الزركلي، الإعلام، ط ٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢، ج ١، ص ٢٩٦.

(٣) السمعاني، الأنساب، ج ٤، ص ٢٠٧.

(٤) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار الهداية، القاهرة، د.ت، ج ٣١، ص ٥٢٣.

(٥) علوي عبد القادر السقاف، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، ج ٢، ص ٢٠٧.

(٦) خير الدين الزركلي، الإعلام، ج ١، ص ٢٩٦.

(٧) الماتريدي، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، ج ١، ص ٨٣.

(٨) السمعاني، الأنساب، ج ٤، ص ٢٠٧.

قري مدينة بخاري تعرف باسم (بركد) وحمل لقب البركدي نسبة إلى قريته<sup>(١)</sup> وقد كان يكنى بأبي جعفر نسبة إلى ابنه الأكبر، واشتهر بين أهل قريته بحبه لعلوم الدين<sup>(٢)</sup>، فقد نشأ راوياً للحديث الشريف ونقله عن أبيه، فهو من بيت علم كان أبوه أحمد بن موسى بن سلام حافظاً لصحيح الإمام البخاري، وتولى قضاء المظالم في مدينة بخاري في عهد السامانيين وبخاصة عهد الأمير أحمد بن إسماعيل الساماني، واشتهر بالتقوى والورع والزهد ورد المظالم والإنصاف والعدل<sup>(٣)</sup> وكان لعدله وزهده وتقواه أثر كبير في بقائه على قضاء المظالم في مدينة بخاري حتي وفاته في ولاية الأمير إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد الساماني في شهر ذي الحجة سنة (٢٨٩هـ/٩٠١م)<sup>(٤)</sup>.  
ويعد قاضي بخاري أبو ذر محمد بن يوسف البخاري (ت ٣٢٠هـ/٩٣٢م)، من القضاة الذين تمتعوا بالورع والزهد والتقوى بين أهل بخاري، ولد سنة (٢٣١هـ/٨٤٥م) ونشأ محباً للعلوم الدينية والشرعية، وقد عرف باسم "أبو ذر" ولقب به وكان من المحدثين بهراه<sup>(٥)</sup>. وتلقي تعلمه على يد شيخ بخاري وعالمها "أبو عبد الله حاتم بن قديد البخاري" الذي سكن قرية أشيمون من أعمال بخاري وكان رجلاً عالمًا زاهدًا<sup>(٦)</sup>. ويذكره الإمام البخاري بقوله أنه "يستذكر الأمر ثمانية عشر مرة"<sup>(٧)</sup> ويؤكد ذلك المزي بقوله "... أن محمد بن يوسف البخاري ذكر أنه كان عند محمد بن إسماعيل البخاري

- (١) ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، ص ١٤١؛ السيوطي، لب اللباب في تحرير الأنساب، دار صادر، بيروت، ص ٣٥؛ الحموي، معجم البلدان، ج ١، ص ٣٩٩.
- (٢) الحنفي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، كتب خانة، كراتشي، د.ت، ج ٢، ص ٢٨٨.
- (٣) السمعاني، الأنساب ج ٢، ص ١٧٥؛ حمودة، الدول الإسلامية المستقلة، ص ١٧٩.
- (٤) السمعاني، المصدر السابق، ج ٢، ص ١٧٥؛ الحنفي، الجواهر المضية، ج ٢، ص ٢٦.
- (٥) الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط ٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣، ج ٢٣، ص ٤٨٥.
- (٦) السمعاني، الأنساب، ص ٢٧٢.
- (٧) البستي، برنامج التحييي، تحقيق عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، ١٩٨١م، ج ١، ص ٨٢؛ الصيداوي، معجم الشيخوخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط ١، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، ١٤٠٥هـ، ص ١٧٩؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب، ط ١، بيروت، ٢٠٠٢م، ج ٢، ص ٣٢٢؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، ١٩٩٥، ج ٥٢، ص ٧٠.

بمنزله ذات ليلة فأحصيت عليه أنه قام وأسرج يستذكر أشياء يعقلها في ليلة ثماني عشرة مرة<sup>(١)</sup>. وقد تولى قضاء خراسان للسامانيين، ويصفه الأمام الذهبي بقوله "... كان ينتحل الحديث ويذب عن الأسنه"<sup>(٢)</sup> وفي زهده وورعه وتقواه يصفه ابن العديم بقوله "... أبي ذر قاضي القضاة بخراسان كان عابداً زاهداً سائحاً جاء نحو طرسوس للتعبد بها"<sup>(٣)</sup>. وقد تلقب ب(بابنده) وقيل بالفارسية (ميرمقلد) بمعنى شرح الأبواب لكونه فصل وشرح العديد من المصنفات في الفقه والأحكام الشرعية<sup>(٤)</sup>. ونتيجة لكونه من أصحاب الشافعي تميز بعلمه وزهده، حتى إنه كان مقدماً على علماء بخارى في الفقه والفصل بين الخصومات، ويذكر أنه قد تم امتحانه كثيراً في عدله ونزاهته، عن طريق تقديم الرشوة له بكل الوسائل ولكنه رفضها، وعندما تقدم في السن طلب إعفائه من القضاء<sup>(٥)</sup>. وكانت له حلقات علم لطلابه بعد مجلس القضاء يروي فيها الحديث عن الإمام البخاري فروي عنه اثنين وستين حديثاً<sup>(٦)</sup>. وقيل ما يقرب من سبعون ألف حديث، وقد توفي محمد بن يوسف في شوال سنة ٣٢٠هـ / ٩٣٢م<sup>(٧)</sup>. وقيل أن وفاته كانت في شهر ذي الحجة من سنة (٣٢٠هـ / ٩٣٢م)<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ط١، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٠م، ج٢٤، ص٤٤٨؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦، ج١٠، ص٨٥؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود محمد الطناحي وآخرون، ط٢، دار هجر للطباعة، ١٤١٣هـ، ج٢، ص٢٢٠.
  - (٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٢٣، ص٤٨٥؛ ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتباب؛ ابن نقطة، أكمال الإكمال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، ط١، جامعة أم القرى، مكة، ١٤١٠هـ، ج٢، ص٦٤٣.
  - (٣) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق سهيل ذكار، دار الفكر، ج١، ص٤٣٩٦.
  - (٤) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار أحياء التراث العربي، ١٩٤١م، ج٢، ص١٧٤٠.
  - (٥) عبد الحميد حمودة، تاريخ الدول الإسلامية المستقلة، ص١٨٠.
  - (٦) ابن قليج، أكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وآخرون، ط١، دار الفاروق الحديثة للطباعة، القاهرة، ٢٠٠١، ج١٠، ص٤٠١.
  - (٧) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٤، ص٢٤٦.
  - (٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١١، ص٢٨٥.

٥- ثقةً مذكوراً بالفهم موصوفاً بالحفظ، فكان قاضي سمرقند حامد بن أحمد بن محمد بن أحمد المروزي ( ت ٣٢٨هـ/٩٣٩م) من القضاة المشهورين بالحفظ والفهم والعدل في أحكامهم، وقد ولد الإمام أبو حامد في سنة (٢٨٢هـ/٨٩٥م)<sup>(١)</sup> ونشأ متعلقاً بعلوم الحديث والفقه، وكان بين علماء عصره من الثقات<sup>(٢)</sup> ورحل من بغداد الي طرسوس مرابطاً<sup>(٣)</sup> وعرف بالزيدي؛ وذلك لأنه كان يجمع الحديث من طريق زيد بن أبي أنيسة، وأعد ضمن الفقهاء العدول سمع الفقه والحديث من شيخ الفقهاء وقتذاك "أبي رجاء محمد بن حمدويه المروزي" و"عدداً آخر، وروي عن علمه في الفقه والحديث إمام أهل العلم "الدراقطني"<sup>(٤)</sup>، وقيل إنه عرف بالزيدي؛ لأنه نسب إلى زيد بن علي قيل نسباً وقيل مذهباً<sup>(٥)</sup>، وقد ذكره الذهبي بقوله "..... كان ثقةً مذكوراً بالفهم، موصوفاً بالحفظ"<sup>(٦)</sup>، وقد أبلى بلاءً حسناً عقب توليته أمر القضاء بسمرقند للسامانيين، حيث كان في منصب قاضي القضاة بها لعدله وتقواه وورعه، وعرف بصاحب الكتب والتواريخ<sup>(٧)</sup> وكان من القراء الحفاظ للقرآن والمحدث بالصحيح من الروايات والأحاديث<sup>(٨)</sup>. ومات شيخاً كبيراً في شهر رمضان سنة (٣٢٨هـ/٩٣٩م) وقيل إنه عاش رمضان سنة (٣٢٨هـ/٩٣٩م)، وتوفي في مدينة بغداد في رمضان سنة (٣٢٩هـ/٩٤٠م)<sup>(٩)</sup>.

- (١) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج٣، ص٨٨.
- (٢) الذهبي، المصدر السابق، ج٣، ص٨٨؛ المعين في طبقات المحدثين، تحقيق همام عبد ط١، دار الفرقان، ١٤٠٤هـ، ص١١٦.
- (٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٣٦٩.
- (٤) القيسي، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣، ج٤، ص١٢٥.
- (٥) القيسي، توضيح المشتبه، ج٤، ص١٢٥؛ العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج١١، ص١٦٣.
- (٦) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج٣، ص٨٨.
- (٧) عبد الحميد حمودة، الدويلات المستقلة، ص١٨٠.
- (٨) القيسي، توضيح المشتبه، ج٤، ص١٢٥.
- (٩) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج٣، ص٨٨، ج١١، ص٥٤٥؛ القيسي، المصدر السابق، ج٤، ص١٢٥.

٧- أن يتمتع بالسيرة الطيبة بين جموع أهل العلم والعامّة<sup>(١)</sup>. مثل القاضي أبو بكر محمد بن جعفر النرشخي (ت ٣٤٨هـ/٩٥٩م) وقد ولد سنة (٢٨٦هـ/٨٩٩م)، ونشأ محباً لعلوم الدين متعطشاً لها حتى تولى قضاء وبخارى، وظل بها يحظى بمكانة كبيرة عند الأمراء السامانيين<sup>(٢)</sup>، فقد حرص الأمراء السامانيين على اختيار قضاتهم بعناية فائقة ممن يحملون علوم الدين ويتمتعون بمكانة مرموقة وسمعة طيبة وسيرة حسنة بين أئمة أهل العلم<sup>(٣)</sup>. وقد مثل ذلك القاضي عبد المجيد بن إبراهيم النرشخي<sup>(٤)</sup>، الذي نشأ في إحدى قري مدينة بخاري تعرف باسم (نرشخ) وتشتهر هذه القرية بكثرة علمائها في الفقه والدين كأحمد بن محمد بن إسماعيل النرشخي الفقيه الزاهد، وأبو عبد الله محمد بن حمدان النرشخي أحد كبار رواة الحديث وغيرهم<sup>(٥)</sup>، وقد كان لمدينة بخارى سبعة أبواب حديدية ضخمة منها باب الجامع، ويقع في الشرق منها أطلق عليه (النرشخي) اسم باب (غوريان)<sup>(٦)</sup>، وأبى بكر محمد بن جعفر النرشخي ت(٣٤٨هـ/٩٥٩م)، تمتع بالسيرة الطيبة بين عامة الناس، وكبار علماء عصر، وهو صاحب كتاب تاريخ بخاري و من الذين اهتموا بعلوم الفقه والحديث<sup>(٧)</sup>، وتوفى في شهر صفر سنة(٣٤٨هـ/٩٥٩م)<sup>(٨)</sup>.

- (١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٤٣-٤٤.
- (٢) السمعاني، الأنساب، ج ١٣، ص ٧٧؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، ج ٣، ص ٣٠٦؛ السيوطي، لب اللباب في تحرير الأنساب، دار صادر، بيروت، د.ت، ص ٢٦٢.
- (٣) عبد الحميد حمودة، الدويلات المستقلة في المشرق، ص ١٧٩.
- (٤) عبد الحميد حمودة، المرجع السابق، ص ١٧٩.
- (٥) السمعاني، الأنساب، ج ١٣، ص ٧٧.
- (٦) العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ط ١، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٤٢٣هـ، ج ٣، ص ١٥٨.
- (٧) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٧، ص ١٨؛ ألف محمد بن جعفر النرشخي كتاب تاريخ بخاري سنة(٣٢٢هـ/٩٣٣م) وترجمه إلى الفارسية سنة (٥٢٢هـ/١١٢٨م)، أبو نصر أحمد بن نصر القبائوي ولخص محمد بن زفر بن عمر سنة (٥٧٤هـ/١١٧٨م). للمزيد انظر: ابن فندامة، تاريخ بيهق، ط ١، دار اقرأ، دمشق، ١٤٢٥هـ؛ ج ١، ص ٦٦٧؛ حسين عطوان، الشعر في خراسان من الفتح إلى نهاية العصر الأموي، دار الجبل، ط ٢، ١٩٨٩م، ص ٣٢٠.
- (٨) السمعاني، الأنساب، ج ١٣، ص ٧٨.

٨- ذكيا وقوراً قليل الكلام ومن أمثلة ذلك قاضي نيسابور للسامانيين محمد بن الحسين بن الهيثم البسطامي (ت ٤٠٨هـ/١٠١٧م): كان أبو عمر محمد بن الحسين البسطامي من ثقاة أهل الحديث بنيسابور<sup>(١)</sup>، وقد عرف بالفقيه الواعظ على مذهب الشافعي، و جاء إلى بغداد في حياة أبي حامد الأصفهاني وكان أبي حامد يجله ويعلى من قدره لمكانته وكثرة علمه<sup>(٢)</sup>. ويصفه الذهبي بقوله " أنه ذكي وقور قليل الكلام"<sup>(٣)</sup>، وقد تولى قضاء نيسابور للسامانيين، وعلم أهلها علوم الدين وكان من ثقاة أهل العلم<sup>(٤)</sup>.

٩- كما اشترط في القاضي أن يكون عالماً باللغات القديمة، ومن القضاة السامانيين بنيسابور الذين أجادوا تلك اللغات كان القاضي الساماني أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي أبو بكر الحيري ت (٤٢١هـ/١٠٣٠م)، فقيه نيسابور ومحدثها، واشتهر بين أهلها بالسيرة الطيبة، وولي قضاء نيسابور للسامانيين، وعرف عنه أنه رجل غزير العلم، وكان من شيوخ الحاكم والبيهقي، واشتهر بين جموع أهل نيسابور بالقاضي العادل العالم بلغات الفرس ، وظل قاضياً عليها حتى وفاته في سنة (٤٢١هـ/١٠٣٠م)<sup>(٥)</sup>.

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، تحقيق بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢م، ج٣، ص٤١.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج٢، ص٢٤٤.

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦، ج١٣، ص٣٥٢.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٤٤.

(٥) الذهبي، تاريخ الاسلام، تحقيق محمد خليفة، على التميمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ٢٠٠٣، ج٢، ص٢٦٨؛ الزبيدي، تاج العروس، ج١١، ص١٢٠.

### المبحث الثاني : تقليد القضاة وعزلهم في الدولة السامانية :

حرص السامانيون على اختيار قضاتهم بعناية فائقة، فكان يتقلد القضاء من تتوافر فيهم الشروط السابقة كالعلم بالكتاب والسنة والعقل ورجاحة الرأي وطهارة الأيد، وفي ذلك يقول الماوردي " إن كان من غير أهل الاجتهاد فيه كان تعرضه لطلبه محظوراً، وصار بالطلب مجروحاً"<sup>(١)</sup>، وقد أحاط السامانيون القضاة باحترام كبير، وذلك لكون القاضي "عمود السلطان وقوام الأديان"، كما حرص السامانيون على الاحتفاظ لأنفسهم بحق تولية وعزل قضاة خراسان<sup>(٢)</sup>، وتقديرًا لمكانة القاضي في العصر الساماني، حرص الأمراء السامانيون على احترام أحكامهم القضائية وتنفيذها، وعدم مخالفة قراراتهم لكون القاضي يمثل لهم العلم والزهد في زمانه<sup>(٣)</sup>.

وقد كان لكل مدينة من نواحي خراسان نظام تسلسل قضائي، فكان هناك قضاة في قرى بلخ، وقرى مرو، يمارسون مهامهم القضائية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان<sup>(٤)</sup>. فكان القاضي محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو الحسن الحنظلي المروزي (٢٨٩هـ/٩٠١م)، الذي كان من أكبر علماء الحديث والفقهاء، نقل الحديث والآراء الفقهية، والفتاوي الشرعية عن ثقات أهل العلم، ولم يتفق عليه أهل خراسان، فولى القضاء لرافع بن هرثمة، الليثي، وصفه الذهبي بالإمام "بالعالم الفقيه" فعرف بفضله مرو، ونشأ بنيسابور نشأة علمية، درس فيها علوم الدين على يد ثقات أهل العلم والفضل بها، وولى القضاء للسامانيين، وقتلته القرامطة في طريق مكة سنة (٢٩٤هـ/٩٠٦م) وقيل بمرور سنة (٢٨٩هـ/٩٠١م)<sup>(٥)</sup>.

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٢٦.

(٢) الحديثي، ارباع خراسان، ص ١٤٥.

(٣) الحديثي، المصدر السابق ص ١٤٧.

(٤) الحديثي، نفسه، ص ١٤٦.

(٥) أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، إرشاد القاضي والداني، تراجم شيوخ الطبراني، تحقيق، سعد بن عبد الله الحميد، دار الكيان، الرياض، د.ت، ص ٥١١.

والقاضي موسى بن إسحاق بن موسى الإمام الحافظ ت (٢٩٧هـ/٩٠٩م)، والمعروف بأبي بكر الأنصاري الخطمي فقيه شافعي، تولى قضاء نيسابور فترة طويلة للسامانيين، ثم تولى بعدها قضاء الأهواز، ومعروف عنه الصدق والعدل في أحكامه، وعلمه فيما، وتميز بكثرة السماع لثقات أهل العلم، ونقل الكثير من الآراء الفقهية علي مذهب الشافعي، وقد حفظ القرآن منذ صغره، وهو يبلغ من العمر ثمانية عشر عامًا، وقيل إن ".... الخليفة المعتضد (٢٧٩هـ/٨٤٢م) أوصى وزيره بموسى وبإسماعيل القاضي وقال بهما يدفع عن أهل الأرض مات بالأهواز في سنة (٢٩٧هـ/٩٠٩م)<sup>(١)</sup>، وقيل إن وفاته كانت في سنة (٢٤٤هـ/٨٥٨م)<sup>(٢)</sup>

ومن القضاة العدول الذين اختارهم السامانيون أبو الحسن السنجاني المروزي (ت ٣١٦هـ/٩٢٨م) نشأ بنيسابور وتعلق قلبه منذ صغره بعلوم الدين، فكان دائم الحرص على حضور مجالس الفقهاء بنيسابور، وحفظ عنهم الجامع الصحيح للإمام البخاري، فذاع صيته بين جموع أهل نيسابور، مما دفع السامانيون لتوليته أمر القضاء، فأحسن السيرة والحكم بين الناس<sup>(٣)</sup>، وكان رجلاً من ثقات أهل العلم، و ظل قاضياً بنيسابور حتي وفاته في حياة أبيه سنة (٣١٦هـ/٩٢٨م)<sup>(٤)</sup>.

#### عزل القضاة السامانيين:

يذكر أبو يوسف "... أن القاضي لا ينعزل وإن علم بعزله ما لم يقلد غيره مكانه ويقدم صيانة لحقوق الناس، ونعتبره بإمام الجمعة إذا عزل، وهذا إذا حصل العزل

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ، تحقيق زكيا عميرات، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م، ج٢، ص١٧٥؛ حياة بن محمد بن جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، الجامعة الإسلامية، المدينة، ٢٠٠٢، ج٢، ص٧٩٧.

(٢) الذهبي، المصدر السابق، ج٢، ص١٧٥، حياة بن محمد بن جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، ج٢، ص٧٩٧.

(٣) ابن ما كولا، إكمال الكمال، في رفع الارتياح عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠، ج٤، ص٣٨٢.

(٤) ابن ما كولا، المصدر السابق، ج٤، ص٣٨٢.

مطلقاً، أما إذا حصل معلقاً بشرط وصول الكتاب إليه لا يعزل ما لم يصل إليه كتاب علم بالعزل قبل وصول الكتاب إليه أو لم يعلم، كما إن موت السلطان ".... لا يوجب عزل القاضي حتى لو مات الخليفة وله أمراء وقضاه فهم على حالهم"<sup>(١)</sup>. وكان القاضي في العصر الساماني لا يتم عزله إلا إذ وجد فيه أربع خصال وهي: "فقدان البصر، أو السمع، أو فقد عقله، أو ارتد عن الإسلام"<sup>(٢)</sup>. وقد يعزل القاضي إذا ثبت في حقه الطمع في أموال المسلمين فيكون بذلك قد غرر به، وكذلك إذا لم يتحكم في عاطفته وجوارحه وسلوكه الظاهر أمام الناس"<sup>(٣)</sup>، وكانت السلطة السامانية تراقب قضاتها، فإن حادوا عن الحق وظلموا الرعية، يتم عزلهم من المنصب مثلما كان الحال مع قاضي بخاري عبد الرحمن بن محمد بن علوية أبو بكر قاضي بخاري ت ٣٤٢هـ/٩٥٣م وهو من الذين تولوا القضاء في طوس، وأبيورد وقد حدث بنيسابور سنة (٢٣٤هـ/٨٥٧م)، حيث قيل "إنه حدث بأحاديث مناكير عن إسماعيل بن أحمد والي خراسان وكان متهمًا بوضعها"<sup>(٤)</sup>. وقد تولى عمل قاضي المظالم بخراسان، ثم ولي قضاء بخاري<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) ابن الشحنة، لسان الحكام في معرفة الأحكام، ٢، القاهرة، ١٩٧٣م، ج ١، ص ٢٢٣؛ نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، ط ٢، دار الفكر العربي، ١٣١٠هـ، ج ٣، ص ٣٩٠؛ ج ٦، ص ١٩٢.
- (٢) ابن الشحنة، المصدر السابق، ج ١، ص ٢٢٣؛ البلخي، المصدر السابق، ج ٣، ص ٣٩٠؛ ج ٦، ص ١٩٢، لسان الحكام في معرفة الأحكام، ط ٢، القاهرة، ١٩٧٣م، ج ١، ص ٢٢٣.
- (٣) عادل إبراهيم ماجد، النزاهة القضائية في مصادر الشريعة الإسلامية، المجلة الدولية في الفقه والقضاء والتشريع، المجلد الثاني، العدد (١) سنة ٢٠٢١م ص ١٢٧٩
- (٤) الذهبي، المغني في الضعفاء تحقيق نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج ٢، ص ٣٨٦.
- (٥) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٣، ص ٤٣٠.

ويذكره صاحب لسان الميزان بقوله "... أنه كان قليل المعرفة بالحديث" (١) كما قال عنه الأمام الذهبي أنه "لم يكن بصدوق تركت حديثه" (٢). وهو الذي نقل قول عبد الله بن أحمد بن حنبل بأنه سمع أبيه يقول "... ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل البخاري" (٣).

ويؤكد صاحب الأنساب "... أن الأبهري كان يتهم بوضع أحاديث، وكان كذاباً...." ولذلك تم عزلة عن القضاء من قبل السامانيين بعد مراقبة أحكامه ومناقشتها مع الفقهاء ورجال العلم (٤) وقيل إنه مات على باب الشاش في سنة (٥٣٤٢هـ/٩٥٣م) (٥).

وتقوم السلطة السامانية بعزل القاضي من منصبه إذا وجدت ضعفاً في شخصيته لكون ذلك يؤثر على مكانته وأحكامه مثل القاضي سفيان بن عامر قاضي بخارى: الذي تولى قضاء بخاري، وقال أبو حاتم عنه "ليس بالقوى" (٦) وقال عدد من أهل العلم وعلى رأسهم الأزدي "... سفيان بن عامر العقاري تركوه"، فهو رجل قليل العلم ضعيف الشخصية والمكانة، فيما ذكره ابن أحبان في النقات "... سفيان بن عامر الترمذي يروي عن ابن طاووس وعنه صالح بن عبد الله الترمذي" (٧). ولم يقف الباحث على تاريخ وفاة له .

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ج٣، تحقيق عبد الفتاح أبو غده، ط١، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢، ص٤٣٠.

(٢) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج٢، ص٣٨٦.

(٣) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٥٢، ص٨١؛ ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨، ج١، ص٣١.

(٤) السمعاني، الأنساب، ص١٠٤.

(٥) السمعاني، المصدر السابق، ص١٠٤.

(٦) سعدي بن مهدي الهاشمي، أبو زرة الرازي وجهوده في السنة النبوية، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة السعودية، ط١، ١٩٨٢م، ج٢، ص٣٨٠.

(٧) ابن حجر، لسان الميزان، ج٤، ص٩٠.

### المبحث الثالث: اختصاصات القضاة ومهامهم في العصر الساماني :

١- كان القاضي في الاسلام له سلطة مستقلة لا يملك أحد التأثير عليها كالخليفة أو السلطان أو الأمير<sup>(١)</sup>، وقد تعددت مهام واختصاصات القضاة في العصر الساماني وذلك للمكانة السامية والسلطة المطلقة التي أعطاها لهم الأمراء السامانيون لتقنتهم في علمهم وعدلهم وتدينهم الشديد ومن هذه الاختصاصات نجيز منها :

٢- استيفاء الحقوق ولا يجوز له أن يحجب إلا في أوقات الاستراحة، فقد كان القاضي دائم العمل علي إبراز الحقوق وإعادتها إلي أصحابها من خلال ما ورد من نصوص في الكتاب والسنة أو بالاجتهاد في أحكام مشابهة من العصور الإسلامية السابقة، كما كان لا يقيم جلسته العلنية بحضور الخصوم والشهود ورجال العلم إلا في أوقات الاستراحة<sup>(٢)</sup>.

٣- إقامة العدل في أحكامه وعدم الجور لرد المظالم. وأشهر من اهتم بذلك من قضاة خراسان في العصر الساماني :أبو عمير حجين بن المثني اليمامي (ت ٢٨٥هـ / ٨٩٨م)، ويعد من الفقهاء العدول الذين اهتموا بعلم الحديث والتفسير في بغداد بعد أن سكنها، ثم ولي قضاء خراسان للسامانيين وعرف عنه أنه من ثقات أهل العلم والفضل<sup>(٣)</sup>، وكان دائماً يحدث بقول النبي (ص) في شأن القضاء " القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة، قاض علم الحق فقضي به فهو في الجنة، وقاض علم الحق فجار متعمد، فهو من أهل النار، وقاض قضى بغير علم، واستحيا أن يقول لا أعلم فهو من أهل النار"<sup>(٤)</sup>، وقد وضعة صاحب التقريب للتهذيب ضمن

(١) أحمد غمام عمارة، أثر سرعة الفصل في الخصومة في تحقيق الأمن القضائي في الشريعة الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات جامعة الوادي الجديد، العدد (١٧) سنة ٢٠١٤، ص ١٠٢

(٢) الماوردي، الاحكام ، ص١٢٨.

(٣) إبراهيم بن إبراهيم قريبي، مرويات غزوة بني المصطلق، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ص١٥٢.

(٤) ابن عبد البر، جامع البيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، ط١، دار ابن الجوزي للطباعة، السعودية، ١٩٩٤م، ج٢، ص٨٧٩؛ ابن وكيع الضبي، أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٤٧م، ص١٥.

وفيات سنة (٢٠٥هـ / ٨٢٠م)، ثم عاد وصحح قائلاً وقيل بعد ذلك<sup>(١)</sup> وإن قيل أن وفاته كانت بعد سنة ٢٥٠هـ/٨٦٤م<sup>(٢)</sup>.

٤- القيام في الذهب والفضة والمكايل وكان القاضي أبو عمرو محمد بن محمد بن إسحاق السراج النيسابوري سنة (٣٤٧هـ / ٩٥٨م)، والمكنى بأبي عمرو السراج قد ولي قضاء جرجان للسامانيين في سنة (٣٤٧هـ/٩٥٨م)<sup>(٣)</sup> وكان من المحدثين الثقات بجرجان في العلم<sup>(٤)</sup> ويذكر الجرجاني أنه كان على قيد الحياة في سنة (٣٤٧هـ/ ٩٥٨م) وهو من القضاة الذين اهتموا بمراقبة المكايل والموازن والعمل على إقرار العدل في جرجان<sup>(٥)</sup>.

٥- وقد امتدت مسئولية القضاة السامانيين في "الإشراف على الأماكن الدينية لكون من يتولى ذلك المنصب الجلل يكون ملماً بعلوم الدين وأحكام الشريعة الإسلامية، فكان القاضي السمرقندي أبو حاتم محمد بن حيان التميمي (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م) مشهوراً بعلمه في أحكام الشريعة فولاه السامانيون قضاء سمرقند والإشراف على أماكن العبادة<sup>(٦)</sup>.

٦- الإشراف على ولاية الحج ومصاحبة الجيش لحث الجند على الحماسة في القتال، فكان القاضي نعيم بن عبد الملك بن محمد بن عدي أبو الحسن الاسترأبادي

---

(١) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٩٨٦، ص ١٥٤.

(٢) حافظ بن محمد عبد الله الحكمي، مرويات غزوة الحديبية، الجامعة الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦هـ، ص ١٥١.

(٣) الجرجاني، تاريخ جرجان، ص ٤١٤.

(٤) الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، تحقيق محمد صادق الحامدي، ط١، دار القادري للطباعة والنشر، دمشق، ١٩٩٧، ج ١، ص ٢٨١.

(٥) الجرجاني، تاريخ جرجان، ص ٤١٤.

(٦) بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي من أوائل القرن الرابع الهجري حتى ظهور السلاجقة، الأنجلو المصرية، ط١، القاهرة، ١٩٨٩م، ص ٣٥٤.

(ت ٣٥٥هـ/٩٦٥م)، من علماء الدين بجرجان<sup>(١)</sup>، وقد اتصف أبي الحسن الاسترلابادي بين أهل جرجان باجتهاده في العبادة وحبه للجهاد، حتى قيل عنه "... كان يكتب عامة النهار وهو يقرأ القرآن ظاهر لا يمنعه أحد الأمرين عن الآخر، وكان إذا دخل عليه أحد، وأكثر اللغو يقول له أخرج، ولو كان من أعز الناس وكان له الدرس، والفتوى، ومجلس النظر والتوسط"<sup>(٢)</sup>، وتوفي في سنة (٣٥٥هـ/٩٦٥م)<sup>(٣)</sup> واختلف في سنة وفاة نعيم، فقيل أنه توفي في سنة (٣٥٣هـ/٩٦٤م)، والبعض يرجع وفاته لسنة أربع وخمسين وثلاثمائة والبعض يرجع وفاته إلى سنة (٣٥٥هـ/٩٦٥م)<sup>(٤)</sup>.

٧- النظر في الخصومات، وإعادة الحقوق والإشراف على الأوقاف، فقد عمل القاضي الساماني أبو جعفر محمد بن أحمد بن يحيى الفامي (ت ٣٥٨هـ/٩٦٨م) علي ذلك واجتهد فيه، وكان خطيب جرجان وفقهياً، عرف عنه العدل وكانت أحكامه قائمة على الأسس الشرعية من الكتاب والسنة، روى عن ثقات أهل العلم مثل أبي زرعة الأنصاري، والحسن بن علي الطوسي وغيرهم<sup>(٥)</sup>، وتوفي يوم السبت الثالث من صفر سنة (٣٥٨هـ/٩٦٨م) ودفن في مقبرة كرمون بجرجان وصلي عليه الإمام أبو بكر الإسماعيلي<sup>(٦)</sup>

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المكتبة التوفيقية، ج ٢٦، ص ٧٨.

(٢) الشعراني، الطبقات الكبرى- لوائح الأنوار في طبقات الأخيار، مكتبة المليجي، القاهرة، ١٣١٥هـ، ج ٢، ١٦٣.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، تحقيق بشار عواد معروف، ط ١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م، ج ٢٦، ص ٧٨.

(٤) الذهبي، المصدر السابق، ج ٨، ص ٧٧.

(٥) الجرجاني، تاريخ جرجان، ص ٤٢٨.

(٦) الجرجاني، المصدر السابق، ص ٤٢٨.

٨- مراقبة المسكوكات وحماية الضعيف من القوى<sup>(١)</sup>. ومثال ذلك القاضي عبد الله بن علي بن الحسين القومسي (ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م)، والمعروف بأبي محمد، نشأ متعلقاً بالعلوم الدينية فأخذ علم الفقه عن الفقيه أبي إسحاق المروزي، وروى الحديث عن والده وكبار أئمة علم الحديث، منهم أبي محمد بن هارون الحضرمي، وأبي القاسم البغوي وغيرهم<sup>(٢)</sup>، ولي القضاء للسامانيين، وسار بين الناس بجرجان بالعدل والإنصاف بين الرعية<sup>(٣)</sup>. وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة (٣٦٧هـ/٩٧٧م)، وهو يبلغ من العمر ثمان وسبعين سنة<sup>(٤)</sup> وقيل إنه توفي ليلة الأحد الرابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ٣٧٧هـ/ ٩٨٧ م. وكان يبلغ ن العمر ثمانين وتسعين سنة وصلى عليه أبو بكر الإسماعيلي<sup>(٥)</sup>.

٩- النظر في جميع أمور الوقف وحفظ أصولها. وعمل على ذلك القاضي طاهر بن محمد الطاهر البكر باذي (ت ٣٦٩هـ/٩٧٩م)، الذي عرف عنه اهتمامه بعلم الحديث والفقه، والسيرة الطيبة بين أهل جرجان، وتولى قضاء جرجان للسامانيين، وكان من الثقات في روايته لعلم الحديث والفقه، وأشتهر بالعدل بين أهل جرجان واهتم بأموال الوقف وحفظها، وتوفي بجرجان سنة (٣٦٩هـ/٩٧٩م)<sup>(٦)</sup>.

١٠- العمل على حفظ أموال العالقين والمفقودين والذي كان يشرف عليها قاضي سمرقند في عهد السامانيين القاضي أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي

(١) قحطان الحديثي، أرباع خراسان ص ١٤٨

(٢) الرشيد العطار، نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر، تحقيق مشعل بن باني الجبرين المطيري، ط ١، دار ابن حزم، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٨٦.

(٣) الرشيد العطار، المصدر السابق، ص ٨٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٦، ص ٣٧٢.

(٤) الرشيد العطار، نفسه، ص ٨٦؛ الذهبي، المصدر السابق، ج ٢٦، ص ٢٧٣؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، ج ٣، ص ٦٤.

(٥) الجرجاني، تاريخ جرجان، ص ٢٧٤؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣١٠.

(٦) ابن حجر العسقلاني، تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ج ٣، ص ٣٨٨.

(ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م) وهو من فقهاء سمرقند ومحدثيها الثقات ولقب بـ "إمام الهدي"<sup>(١)</sup> وقد صنّف العديد من المصنّفات العلمية والفقهية منها ما يعرف باسم "بحر العلوم"<sup>(٢)</sup> كما كان له مصنّف يعرف باسم "بستان العارفين في الأحاديث الواردة في الآداب الشرعية والخصال والأخلاق وبعض الأحكام الفرعية"<sup>(٣)</sup>. كما أن له كتاباً مخطوطاً يعرف باسم "فتاوى أبي الليث"<sup>(٤)</sup> وصنّف أيضاً كتاباً يعرف باسم "تنبيه الغافلين"<sup>(٥)</sup>، وقد روي معظم أحاديثه عن الإمام أبي حنيفة النعمان وكان له طلابه وحلقات علمه بسمرقند وتوفي بها في سنة (٣٧٣هـ/٩٨٣م)<sup>(٦)</sup>.

١١- تصفح الشهود والسماع لهم بدقة، وقد عمل على ذلك كل قضاة السامانيين، ومن يشك القاضي في شهادته كان يستبعدها وأشهر من كان يحرص على ذلك القاضي المروزي (ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م).

١٢- تنفيذ الوصايا على شروط الموصي، وقد طبق ذلك الشرط كل قضاة السامانيين، فقد كان حرصهم الشديد على تطبيق العدل في أحكامهم، وتنفيذ الأصول والقواعد الفقهية والشرعية لأحكام القضاء، وطبق هذا الشرط في كل مناطق مدن المشرق التي سيطر عليها السامانيون.

(١) بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق، ص ٣٥٤.

(٢) السمرقندي، بحر العلوم، دار صادر، بيروت، د.ت، ص ٤.

(٣) مناع خليل القطان، مباحث في علوم القرآن، ط ٣، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠، ط ١، ص ١٩٦.

(٤) مخطوطة بالمدينة المنورة بمكتبة عارف حكمت تحت رقم (٢٥٨/٦٣ فتاوي) للمزيد انظر: العماد الحنبلي، معطية الأمان من حنث الإيمان، تحقيق عبد الكريم بن حنيتان العمري، المكتبة العصرية، جده، السعودية، ط ١، ١٩٩٦، ص ٣١٧.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦، ج ١٢، ص ٣٤٢.

(٦) محمد بن الحسن بن العربي الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٥، ج ٢، ص ١٠٩؛ الزركلي، الإعلام، ج ٣، ص ١٣٩.

١٣- عمل القضاة على حضور مجالس الحكم والنصح والإرشاد للأمراء السامانيين، فكان القاضي أبو أحمد قاضي بخاري (ت ٣٧٩هـ/٩٨٩م) والمشهور باسم أبي أحمد النسفي الفقيه العالم، عرف عنه أنه (مسند تلك الديار)<sup>(١)</sup> يذكره صاحب المختصر النصيح بقوله "..... لم أهتد لمعرفته إلا إنه أحد رجلين روي عنهما المستغفري صحيح البخاري"<sup>(٢)</sup> وقد اشتدت في عهده شوكة القرامطة، الشيعة وأرسل قاضي (بلخ) برسالة إلى قاضي (بخاري) يحذر فيها من اشتداد شوكة القرامطة وتحذير الأمراء السامانيين من خطرهم وشدة بأسهم<sup>(٣)</sup>. وكان القاضي (أبو أحمد) ومعه كبار أئمة بخاري على علم بأحوال القرامطة، لكنهم خافوا لأن أغلب خاصية أولي الأمر والحكم وقتذاك كانوا من القرامطة فخافوا بطشهم والوشاية بهم وذهب القاضي أبو أحمد إلى مقر الأمانة وطلب مقابلة الأمير ثم أسدي له النصح والإرشاد<sup>(٤)</sup>، و بدأ كلامه للأمير أحمد الساماني أن من واجب العلماء النصح وذكره بأبيه الأمير نوح بأنه كان يجلس مع العلماء ورجال الدين ويقبل النصح والإرشاد وأطلق على رسالة (البتكين) ورسائل أئمة أهل العلم في بخاري. وفي صباح اليوم التالي، خرج القرامطة إلى مدينة فرغانة وقتلوا عدد كبير من المسلمين واستولوا على الطالقان وسفوحها فعرض الأمير منصور بن نوح الساماني الوزارة على القاضي أبي أحمد فرفض أبي أحمد القاضي قائلاً ".... النصح والإرشاد لوجه الله ثم إن ذوي الأطماع والمأرب سيقولون أن القاضي لم يفعل ذلك إلا طمعاً في الوزارة لا حباً في الدين"<sup>(٤)</sup>.

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٦، ص ٦٥١.

(٢) المزي، المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، تحقيق أحمد بن فارس السلام، ط ١، دار التوحيد، الرياض، ٢٠٠٩، ج ١، ص ٣٦.

(٣) نظام الملك الطوسي، سياسة نامه سير الملوك، تحقيق يوسف حسين بكار، ط ٢، دار الثقافة، قطر، ١٤٠٧هـ، ص ٢٧٥.

(٤) نظام الملك الطوسي، المصدر السابق، ص ٢٧٥.

ثم أشار القاضي أبو أحمد على الأمير منصور بن نوح بالقاضي (أبي على البعلمي) ليتولى مهام الوزارة، وكان في سجن (قهندرز) وقد صدق القاضي أبو أحمد في النصيحة وإرشاده الي رجل حافظا للكتاب والسنة ومطبقاً لأحكام الشريعة للتصدي لخطر القرامطة الشيعة<sup>(١)</sup> خاصة وأن كبار أهل العلم قد وصفوه بالثقة مأمون الحديث، والفتوى فنقلها عنه طلاب عصره<sup>(٢)</sup>. وتوفى على قضاء بخاري سنة (٣٧٩هـ/٩٨٩م)<sup>(٣)</sup>.

١٤- ثبوت الولاية على من كان ممنوع التصرف. مثل اليتامى الذي كان القاضي يشرف عليها وقد أشرف علي ذلك قاضي القضاة على بن عبد العزيز الحسن بن على بن إسماعيل أبو الحسن الجرجاني(ت٣٩٢هـ/٩٠٤م)، الذي نشأ بجرجان، ورحل نحو نيسابور في سنة (٣٣٧هـ/٩٤٨م) في صباه ودرس فيها علم الفقه والشعر، وقد وصفه الفقيه الكبير أبو إسحاق الشيرازي بقوله ".. كان فقيهاً شاعراً"<sup>(٤)</sup> وقد صنف في الفقه مؤلفاً ضخماً احتوى على أربع آلاف مسألة فقهية<sup>(٥)</sup>، وقد تولى قضاء جرجان للسامانيين، ثم رحل عنها إلى الري وتولى بها منصب قاضي القضاة<sup>(٦)</sup> وظل قاضي قضاة الري إلى أن توفى بها في شهر ذي الحجة سنة(٣٩٢هـ/١٠٠١م)، وحمل إلى جرجان فدفن فيها<sup>(٧)</sup> وصلي عليه القاضي عبد الجبار بن أحمد<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) نظام الملك الطوسي، سياسة نامة، ص ٢٧٥.
  - (٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٣، ص ٤١٦.
  - (٣) الذهبي، المصدر السابق، ج ٢٦، ص ٦٥١.
  - (٤) السبكي، طبقات الشافعية، ج ٣، ص ٤٥٩.
  - (٥) السبكي، المصدر السابق ج ٣، ص ٤٥٩؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، تحقيق الحافظ عبد العليم خان، ط ١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ، ص ١٦٠.
  - (٦) السبكي، نفسه، ج ٣، ص ٤٥٩؛ المالكي، طبقات المفسرين للداوودي دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت ص ٤١٤.
  - (٧) السبكي، طبقات الشافعية، ج ٣، ص ٤٦٠؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ج ١، ص ١٦٠.
  - (٨) ابن كثير، طبقات الشافعية، تحقيق أحمد عمر هاشم، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٣٢٢.

١٥- إقامة الحدود وتزويج اليتامى. طبقها القاضي عبد الله بن محمد بن أحمد بن محمد بن الفرّج بن متويه الفزويني (ت ٣٩٧هـ/١٠٠٦م)، الذي اشتهر بالفقيه النسابة، فقد كان يحفظ القرآن الكريم وتفسيراته وقراءاته، ذو فن وخبرة في شتي العلوم حتى قيل عنه "... كان متفننا في العلوم"، وقد تولى قضاء خراسان للسامانيين، وعاش بضعا وسبعين سنة، وتوفى في رجب سنة (٣٩٧هـ/١٠٠٦م).<sup>(١)</sup>

١٦- وكان القضاة السامانيون دائمي الحرص علي متابعة منع التعدي على الطرقات، والتصدي لكل محاولات اللصوص وقطاع الطرق، وإرهاب الناس للحفاظ على الأمن وقد فوضهم الأمراء السامانيون في ذلك والتصدي لهؤلاء بأحكام رادعة .

١٧- المساواة بين الجميع والحكم بكتاب الله وسنة نبيه ونبذ الفكر الشيعي<sup>(٢)</sup>. وقد عمل بذلك كل قضاة السامانيين وعلى رأسهم قاضي بخاري في عهد السامانيين (الحسين بن الخضر بن محمد البخاري) (ت ٤٢٤هـ/١٠٣٢م) الذي يكنى بأبي علي، وعرف بين أهل العلم وأئمة (بنعمان زمانه)<sup>(٣)</sup>، واشتهر بلقب (الفشيديزجي)، وأعد من فقهاء الحنفية، وكان أمام عصره مدافعا عن الأخطار التي أهدقت بالدولة الإسلامية، وقد عرف بين فقهاء عصره بأنه إمام أهل الرأي وتلقي العلم ببغداد، على يد كبار أئمة أهل العلم فيها مثل أبي الفضل عبيد الله الزهري، وكان رجل حسن التصرف<sup>(٤)</sup>، كما استمع ببخارى من أحد كبار أئمة أهل العلم فيها الإمام الفقيه (أبي

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣م، ج٢٧، ص٣٤٢؛ تاريخ الإسلام، تحقيق بشار عواد معروف، ج٨، ص٧٧٣؛ تذكرة الحفاظ، ج١، ص٦٠.

(٢) عبد الحميد حمودة، الحضارة الإسلامية وتأثيرها العالمي، ص٩٢.

(٣) أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج، ط١، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ج٦، ص١١٣؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج١٢، ص٢٢٣.

(٤) الذهبي، تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والإعلام، ج٢٩، ص١٢٧، المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة، ج٦، ص١١٣؛ العماد الحنبلي، شذرات الذهب، تحقيق محمود الأرنؤوط، ط١، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٩٨٦م، ص١١٩؛ الذهبي، العبر في خبر من غير، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد، دار، الكتبة العلمية، بيروت، ج٢، ص٢٥١.

عمرو محمد بن محمد بن صابر<sup>(١)</sup> وقد كان مجلس علمه في بخارى قبلة القصاد لكل طلاب العلوم الدينية كالفقه والحديث<sup>(٢)</sup>.

ويعد من القضاة الذين لهم موقف من الروافض الشيعة عندما ناظره أحد الشيعة ويدعى (الشريف المرتضي) في "خبر ما تركناه صدقة"، فقال الحسين للمرتضي الشيعي ".... إذا صيرت ما "نافية" خلا الحديث من فائدة، فكل أحد يرى أن الميت يرثه أقر باؤه، ولا تكون تركته صدقة، ولكن لما كان المصطفى بخلاف الأمة، وبين ذلك وقال: ما تركناه صدقة"<sup>(٣)</sup> وقد توفي في شهر شعبان سنة (٤٢٤هـ/١٠٣٢م)، وأخذ عنه العديد من طلاب العلم في عصره<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٩، ص ١٢٧؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٢، ص ٢٢٣، المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة، ج ٦، ص ١١٣.

(٢) المغراوي، المصدر السابق، ج ٦، ص ١١٤.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٩، ص ١٢٧، الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٢، ص ٢٢٣، المغراوي موسوعة مواقف السلف في العقيدة، ج ٦، ص ١١٤.

(٤) الذهبي، العبر في خبر من غير، ج ٢، ص ٢٥١؛ العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج ٥، ص ١١٩.

### المبحث الرابع : مجلس القضاء في العصر الساماني:

كان القاضي الساماني يعقد جلسات حكمه في مكان يعرف باسم مجلس الحكم يحضر هذا المجلس كاتب القسط، والحاجب، وعارض الأحكام، وخازن ديوان القاضي، وأعاون التنفيذ، كما أن القضاء في خراسان في العصر الساماني كان لا يتم إلى بالشهود العدول الذين يتمتعوا بحسن السيرة وكان بمثابة معاونين للقضاة، انطلاقاً من المبدأ القائل أن أساس الحكم في الإسلام هو البينة - الشهادة-، كما كان إلى جانب الشهود كان شخص يعرف باسم المزكي<sup>(١)</sup>.

وقد كانت الخصوم تجتمع في حضرة القاضي أو توكل من ينوب عنهم وأحياناً كانت تعقد جلسات مجلس الحكم في المسجد الجامع بالمدينة وخاصة في المساجد الكبيرة في مدن بخاري وسمرقند، وخراسان وغيرهم<sup>(٢)</sup>، ويذكر الحديثي: "أن جلوس القاضي في أول الأمر كان بسيطاً، ولكن منذ القرن الرابع الهجري أصبح يصحب برسوم كثيرة، فكان يجلس في وسط المجلس وقد تزيأ بالسواد ووضع على منكبيه الطليسان زي القضاة ويكون جلوسه على مخدة وخلفه توضع الأوراق وأمامه الشهود والحجاب والشرطة"<sup>(٣)</sup>.

وينعقد مجلس القضاء بحضور كل من:

#### ١ - السجل والكاتب:

السجل هو المحضر الذي يسجل فيه القاضي أحكامه<sup>(٤)</sup> حيث القول بأن "سجل القاضي لفلان ماله أي استوثق له به"<sup>(٥)</sup> ويثبت القاضي في سجله الأحكام التي

(١) قحطاني الحديثي، أرباع خراسان، ص ١٤٩.

(٢) الحديثي، المرجع السابق، ص ١٤٩-١٥٠.

(٣) نفسه، ص ١٥٢.

(٤) الخوارزمي، مفاتيح العلوم، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط ٢، دار الكتاب العربي، د.ت، ص ٨٣.

(٥) الهروي، تهذيب اللغة، ج ١٠، ص ٣٠٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ط ٣، دار صادر، بيروت،

١٤١٤هـ، ج ١، ص ٣٢٥.

يصدرها وشهادة الشهود وما يقضي به من أحكام<sup>(١)</sup> ويثب القاضي في سجله المعلومات عن أحكامه خشية من الضياع ويأخذ دفتره صفة الرسمية في مجلس قضاؤه<sup>(٢)</sup>، كما اشتمل هذا السجل على جميع الدعاوى التي نظرها القاضي والأحكام التي صدرت فيها كالقضاء بمنع الطلاق أو حبس الشخص أو إلزامه بعدم الخروج<sup>(٣)</sup> كما حملت سجلات القضاة مثلاً ".... أنه كان يوم هذا الحكم الموصوف فيه، ويوم الأَشهاد عليه نافذ القضاء بكورة سمرقند وأمضيت حكمه الموصوف فيه، وحكمت بصحته بمحضر من المتخاصمين في وجههما، وأطلقت للمستحق عليه"<sup>(٤)</sup>.

وقد بدأت سجلات أحكام القاضي في الظهور بداية من العصر الأموي، حيث كان أول قاضي سجلت أحكامه في العصر الأموي هو " سليم بن عنتر " قاضي مصر من قبل الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان، وكانت تحفظ هذه السجلات في منزل القاضي منعاً للتلاعب بها ثم أصبحت بعد ذلك تحفظ في المسجد<sup>(٥)</sup>، وكان القاضي يستخدم كاتباً له يسجل الأحكام في حضوره من الكتاب الموثوق فيهم والمشهود لهم بالأمانة والكفاءة والسيرة الطيبة<sup>(٦)</sup>.

ويذكر الحديثي: "أن لديوان القضاء في العصر الساماني سجلات مفردة كانت توكل الشهود العدول الذين يعتمد عليهم"، وقد عاونهم على تنفيذ ذلك الأمراء السمانيين فأفردوا للقضاة داراً وجعلوهم يشرفون عليها عرفت باسم دار القضاء<sup>(٧)</sup>. ويشترط أن يكون كاتب القاضي من الذين يجيدون العربية والألفاظ اللغوية ذا فطنة وذكاء في التعامل في كتابة ما يمليه عليه القاضي من أحكام خاصة في العراق

(١) دوزي، تكملة المعاجم العربية، ط١، وزارة الثقافة الجمهورية العراقية، ٢٠٠٠م، ج٦، ص٣٦.

(٢) أحمد مختار عمر، معجم الصواب اللغوي، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ص٦٩٥.

(٣) محمد رواس قلنجي وآخرون، معجم لغة الفقهاء، ط٢، دار النفائس، القاهرة، ١٩٨٨م، ص٢٤١.

(٤) نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، ط٢، دار الفكر، ١٣١٠هـ، ج٦، ص١٩١.

(٥) عبد الحميد حمودة، الحضارة الإسلامية، ص٨٩.

(٦) أحمد مختار عمر، معجم الصواب اللغوي، ص٦٩٥.

(٧) أرباع خراسان، ص١٥٠.

وبلاد المشرق الإسلامي، مع ظهور اللهجات المختلفة والمتنوعة التي ملئت إقليم بلاد المشرق في العصر الساماني<sup>(١)</sup>.

وقد عمل المتخاصمون على أن يتقدموا للقاضي برقاع يذكر فيها اسم المدعي وخصمه وأبيه وكان كاتب القاضي يأخذ هذه الرقعة عند باب المسجد حتى يصل القاضي، ومن كثرة رقاع المتخاصمين التي يعطيها كاتب القاضي إليه فعمل القضاة على الحكم والفصل فيما لا يزيد عن خمسين رقعة في مجلسه<sup>(٢)</sup>.

### ٢- حاجب مجلس القضاء:

وهو الشخص الذي يقوم بتنظيم جلسة القضاء، فهو الذي ينظم دخول أصحاب الدعاوى والحاجات إلى القاضي<sup>(٣)</sup> وإذا أخل حاجب القاضي بمهام وظيفته أو خرج عنها أو قبل رشوة منها يتعرض لعقوبة رادعة من القاضي قد تصل إلى السجن وضرب السياط<sup>(٤)</sup>.

### ٣- نقيب القاضي:

وكان يختاره القاضي ضمن مجلسه ممن يثق فيهم وفي علمهم وفقههم ويساعد القاضي على أداء جلسة الحكم بين المتخاصمين كتنبية القاضي على الشهود، وتنبية الشهود على القاضي<sup>(٥)</sup>. فكان قاضي بخاري أبي ذر محمد بن يوسف البخاري (ت ٩٣٢هـ/٩٣٢م) يحضر مجلس قضاة ابن خزيمة، والفقير أبو العباس السراج وكان رجلاً ثقة عدلاً زاهداً في أحكامه ويثق في علم وفقه ابن خزيمة والسراج<sup>(٦)</sup>.

(١) عبد الحميد حمودة، الحضارة الإسلامية، ص ٩٣.

(٢) الحديثي، أرباع خراسان، ص ١٥١.

(٣) عبد الحميد حمودة، الحضارة الإسلامية، ص ٩٣.

(٤) الكندي، الولاية والقضاة، ص ٣٥٩.

(٥) عبد الحميد حمودة، الحضارة الإسلامية، ص ٩٣.

(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢٣، ص ٤٨٥.

#### ٤ - أمناء القاضي:

وهو من الذين يشرفون على الأموال التي غاب عنها أصحابها حتى عودتهم، فضلاً عن أموال اليتامى القصر حتى يبلغوا وترد إليهم، ويتم ذلك بأمر القاضي وهذا المنصب موجود منذ عهد أبي جعفر المنصور وتوقيعه ثابت في السجلات والشهادات التي حكم بها القضاة<sup>(١)</sup>. وكان القاضي يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك (ت ٣٥١هـ/٩٦٢م)، وكني (أبو محمد)، وتولي أمر القضاء في نيسابور للسامانيين بضع عشر سنة ثم عزل بأبي أحمد الحنفي في سنة (٣٣٩هـ/٩٥٠م)، وكان محدث نيسابور في وقته وحمد في القضاء، وكان يحضر مجلسه الحفاظ أبو عبد الله بن الأخرم وأبو علي الحسين بن محمد، واشتهر بين جموع أهل نيسابور بغزارة الأحاديث التي رواها عن ثقات أهل العلم، فضلاً عن آرائه الفقهية والشرعية التي رواها بالقياس عن أهل الفقه، وتوفي بنيسابور سنة (٣٥١هـ/٩٦٢م).<sup>(٢)</sup>

#### ٥ - وكلاء دار القاضي:

في مجلس حكم القاضي يوكل وكيلاً مهمته هي تسوية مصالح القاضي وأيضاً الخصوم، وأن "... لا يعلم أن هذا الوكيل وكيل القاضي؛ لأنه يحتمل أن الناس يتساهلون معه في البيع والشراء لكونه قاضياً فيبيعونه بأنقص من القيمة ويشترون ما يبيعه بزيادة عن القيمة، ومع ذلك فمباشرة القاضي في غير مجلس القضاء لعقود المعاوضة كالبيع والشراء ليس بمكروه"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن حجر، لسان الميزان، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢، ص ٦٢٠؛ رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق علي محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٠٢.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط دار الحديث القاهرة، ج ١٢، ص ١٤٢.

(٣) علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ط١، دار الجيل، ١٩٩١، ج ٤، ص ٥٨٦.

## ٦- الشهود:

وهم الأساس الذي يعتمد عليه القاضي بعد التحقق من صدقهم وسؤالهم فيما يخص القضية المعروضة أمام القاضي فقبل فيهم "اعتبار الشهود عدالة الظاهر، والمعتبر فيه عدالة الباطن بعد الكشف والمسألة"<sup>(١)</sup> ومن القضاة من كان يرى أن حضور الشهود للإدلاء بشهاداتهم في القضايا ليس شرطاً للفصل في القضية فقد لا يميل القاضي للأخذ برأي الشاهد.<sup>(٢)</sup>، فيما اشترط عدد آخر من القضاة حضور الشهود للفصل في الأحكام<sup>(٣)</sup>، ويؤكد ذلك ابن الأخوة القرشي بقوله "... النظر في الشهود راجع إلى القضاة"<sup>(٤)</sup> وفئة القضاة الذين يعتمدون على الشهود لإثبات الحق بعد بيانه من صدقهم يكون قائماً على قوله تعالى "ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض" فالشهود هم حفظة الأموال والدماء والأعراض وحجة الأنام وبشهادتهم تنفذ الأحكام"<sup>(٥)</sup>.

وقد حرص القاضي المروزي (ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م) في مجالس قضاائه على أن يستشهد بالشهود العدول أصحاب الروايات الصحيحة، وكان يذكر الشهود قبل الأخذ بشهاداتهم بقول النبي (ص) ".. من كذب في رواية حديث فليتبوأ مقعده من النار"<sup>(٦)</sup>. وحرص محمد بن أحمد المروزي في مجالس حكمه أن ينأ بنفسه عن ما هو دخيل

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٢٢.

(٢) الماوردي، المصدر السابق، ص ١٢٢.

(٣) الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق عبد العظيم الديب، ط ٢، مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١هـ، ص ٧٣.

(٤) معالم القرية في طلب الحسبة، ص ١٠.

(٥) ابن الأخوة القرشي، المصدر السابق، ص ٢٠٩.

(٦) ابن الجوزي، الموضوعات، تحقيق عبد الرحمن محمد بن عثمان، ط ١، المكتبة السلفية، ١٩٦٦م، ص ٨٠.

على الكتاب والسنة<sup>(١)</sup>، وكان دائم القول "حب الدنيا في القلب والذنوب قد احتوشته فمتي يصل الخير إليه".<sup>(٢)</sup> واشتهر بمجلس قضاائه الذي كان يعقد أسبوعياً، يتعلم فيه ومنه كبار الفقهاء الإماء؟ والتدريس في الآراء الفقهية والشرعية، ومن الذين تتلمذوا على يديه كان الفقيه الثري "حكيم بن محمد الديموني" وغيره من كبار الذين اهتموا بالعلم وقتذاك وعلى رأسهم أبو علي الدقاق<sup>(٣)</sup>. وعن القضاء قال "أما صحة سماعه فمتي ضبط ما سمعه صح سماعه ولا خلاف في هذا، وصح الأخذ عنه بعد بلوغه، إذا لا يصح الأخذ عن الصغير، ومن لم يبلغ وقد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقل سن محمود ابن الربيع"<sup>(٤)</sup>.

#### ٧- الجارح والقادح :

ويقوم بترشيحه للقاضي الفقهاء الذين يحضرون جلسات القاضي، ويعين في مجلس القضاء من قبل القاضي، والهدف من وجودة تعطيل وجرح شهادة الزور، وقد يلجأ القاضي إلي تأجيل جلسة القضاء، إذا غاب الجارح عن المجلس ولم يطمئن القاضي لشهادة الشهود، فيؤجل المجلس لثلاثة أيام حتي يحضر الجارح ويطمئن القاضي لشهادة الشهود قبل الفصل والحكم .<sup>(٥)</sup>

#### ٨- الترجمان:

بعد أن ضمت الدولة الإسلامية شعوباً وأجناساً مختلفة بعد اتساعها من حدود الصين شرقاً وحتى أقاصي المحيط الأطلنطي غرباً فكان أمراً طبيعياً أن يلجأ القضاة

- 
- (١) بدر الدين الشافعي، مشيخة ابن جماعة، تحقيق موفق بن عبد القادر، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٨٨م، ص١٢٥.
  - (٢) ابن أبي الدنيا، نم الدنيا، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٩٩٣، ص١٧٧؛ ابن أبي الدنيا، الزهد، دار ابن كثير، ط١، دمشق، ١٩٩٦، ص٢٢١.
  - (٣) السبكي، طبقات الشافعية، ج٣، ص١٠٠.
  - (٤) القاضي عياض ، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق السيد أحمد صقر، ط١، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٧٠، ص٦٢.
  - (٥) رحمن حسين علي ابراهيم ، مجلس القضاء في العصر العباسي ، مجلة الاستنباط العدد ٢٠٣ لسنة ٢٠١٢ ص ٥٥٨.

في مجالسهم لترجمة ما يقوله الأعاجم الذين لا يجيدون اللغة العربية وكان يحرص القاضي على اتخاذ من يثق فيهم لهذه المهمة منعا للظلم وتحريماً للعدل فهي أمانة لا يخونها إلا خائن؛ لأن بها يقر العدل أو يظلم مظلوم إذا استعلمت بغير أمانة ودقة<sup>(١)</sup> وكان هؤلاء المترجمون يترجمون كتب أهل الكتاب كما أنه يكتب إليهم بنفس لغتهم ولسانهم<sup>(٢)</sup>.

وقد أقر الإمام مالك بجواز حكم القاضي بقول الترجمان بقوله "... إذا اختصم إلى القاضي من لا يتكلم بالعربية ولا يفهم عنه، فليترجم عنه رجل ثقة مسلم مأمون فيخبره، واثان أحب إلينا، ولا تقبل ترجمة كافر، أو عبد أو مسخوط"<sup>(٣)</sup> ومن ذلك فإن "... شهادة الترجمان يمكن قبولها والأخذ بها عند القاضي حتى ولو كان أعمى غير عادل"<sup>(٤)</sup>.

٩- صاحب تابوت القضاء: وهو الشخص الذي يحمل مفاتيح صندوق القاضي الذي يوجد فيه ودائع بيت المال، ويحمل سجلات القاضي وأوراقه وأحكامه<sup>(٥)</sup>.

#### ١٠- صاحب الشرطة:

كان صاحب الشرطة معاوناً للقاضي في تنظيم جلساته في مجلس قضائه، وذلك حتى يهابه الخصوم فكان اختياره "... مهيب المنظر عبوس، جليل في العيون غير

(١) السرخسي، شرح السير الكبير، الشركة الشرقية للإعلانات، ١٩٧١م، ج ١، ص ٤٦٩.

(٢) ابن ذي الوزارتين، تخريج الدلالات السمعية، على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق د. إحسان عباس، ط ٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٩هـ، ص ٢٥.

(٣) ابن فرحون، تبصرة الحكم في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط ١، القاهرة، ١٩٨٦، ج ١، ص ٣٥٧.

(٤) على حيدر خواجه، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ج ٤، ص ٦٥٧.

(٥) رحمن حسين علي ابراهيم، مجلس القضاء في العصر العباسي، مجلة الاستنباط العدد ٢٠٣ لسنة ٢٠١٢ ص ٦٥١.

ذي دعاية معروفة، يأخذ بالاشتداد على أهل الريب، ويتبعهم في مكانهم، صاحب ثقة معروف بالصدق، ناصح أمين معتدل الطباع قليل العلق في المعاملات...<sup>(١)</sup>.  
فكان القاضي في العصر الساماني يوجه صاحب الشرطة للمجاهرين بفسقهم لردهم عن ظلمهم<sup>(٢)</sup> كما إن صاحب الشرطة كان يظل ملازماً للقاضي حتى انتهاء مجلس قضاؤه وعودته إلى بيته ومعه الحجاب<sup>(٣)</sup> وكان الناس في مجلس القضاء ينظرون لصاحب الشرطة على أنه هو المنفذ للعدل الذي يحكم به القاضي ويقره في مجلسه<sup>(٤)</sup> فرجل الشرطة يعد من السلطة التنفيذية داخل المدينة ينفذ أحكام القاضي الرادعة لإعادة الحق لأصحابه ويسعى لإقرار الأمن داخل المدينة<sup>(٥)</sup>.

#### ١١-الجلواز :

وهو الشخص الذي يكون قريباً من القاضي فكان يقف قرب رأسه ويديه سوط يضرب الناس الذين يقتربون وهو من يقوم بتأديب السفهاء بضربهم بالسوط إذا أمر القاضي ويقف بين يديه الشهود والخصوم، ويعاونه رجل من الشرطة والحرس، ويساهم في المحافظة على مجلس القضاء، وهيبة القاضي، كما يقوم بفصل الناس وترتيبهم داخل المجلس النساء في جانب والرجال في جانب آخر<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) الوزير المغربي، رسالة ضمن مجموع السياسة، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، ط١، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، د.ت، ص ٥٢.
  - (٢) ابن الوزير، المصدر السابق، ج ١، ص ٥٣.
  - (٣) الشيرازي، المنهج السلوك في سياسة الملوك، تحقيق على عبد الله الموسى، مكتبة المنار، الزرقاء، د.ت، ج ١، ص ٤٧٢؛ ابن فرحون، تبصرة الحكام في اصول الأفضية ومناهج الأحكام، ج ٢، ص ٣٨.
  - (٤) الفلقشندي، مآثر الإنافه في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار أحمد فرج، ط٢، مطبعة حكومة دولة الكويت، ١٩٨٥م، ج ٣، ص ٢٣.
  - (٥) عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، دار القلم للطباعة، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٥٧.
  - (٦) رحمن حسين علي إبراهيم، مجلس القضاء في العصر العباسي، مجلة الاستنباط العدد ٢٠٣ لسنة ٢٠١٢ ص ٥٥٩.

## ١٢- نائب القاضي :

يختار القاضي أحد فقهاء مجلس قضاائه ليكون نائباً له في أعمال القضاء عند الضرورة لانشغال القاضي بأعمال الولاية، أو عند ظروف مرضية طارئة حتي لا تتعطل قضايا الرعية، ويكون بعد موافقة الأمير، كما أن الرجل الذي ينوب عن القاضي يكون ممن يحضر جلساته دائماً عالماً بالأمر الفقهية والشرعية، كيساً وفطناً وحكيماً في كلامه، ولا يكون حكمه نافذاً إلا في وجود القاضي، وقد يساعد نائب القاضي في النظر في أمور الأيتام، وبيت المال، وقد يختار القاضي في بعض الأحيان نائبين له بموافقة الأمير اذا اتسعت المهام المكلف بها من قبل السلطة الحاكمة، ويتم عزلة بموت القاضي<sup>(١)</sup>.

---

(١) رحمن حسين علي ابراهيم، مجلس القضاء في العصر العباسي، مجلة الاستنباط العدد ٢٠٣ لسنة ٢٠١٢، ص ٥٥٩

### المبحث الخامس: الزي ورواتب القضاة في العصر الساماني :

تعد مسألة اللباس الذي كان يرتديه القضاة في الدولة السامانية، من الأمور التي لها دلالتها ومخزاها، فاللباس في حد ذاته غير ذات أهمية، ولكن الدلالة والمغزى التي يشير اليهما تحمل كل المعنى، من حيث الانتماء إلى طبقة أو إلى فئة معينة، فالأمور البسيطة مثل الزي والأدوات المختلفة قد تحمل لنا سمات مهمة عن ملامح الحياة في العصر الساماني .

كانت السلطة القضائية في بلاد فارس مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالسلطة الدينية، فكان ذى القضاة والفقهاء ذياً واحداً، وزاد القضاة باشتراكهم أيضاً مع الأمراء في نفس الزي مع اختلاف بسيط وهو عدم لبسهم للعمائم مع القلنسوات الذي كان للأمراء دون غيرهم<sup>(١)</sup> كما كان الكتاب والقضاة والولاطين يرتدون القلانس المختلفة في صناعتها، فنجد أهل مدن سجستان يقومون بصناعة العمائم مكورة تشبه التيجان<sup>(٢)</sup>، حيث إن اللباس في مدن فارس وبلاد المشرق لم يكن موحداً في الشكل واللون والنوع، وإنما كان مختلفاً باختلاف فئات المجتمع وطبقاته والحرف والوظائف<sup>(٣)</sup> .

وقد كان القضاة والفقهاء في الدولة السامانية يرتدون نوعاً من لباس البدن الخارجي يعرف باسم "الدراعة" في إشارة للباحث أن الفقه والقضاء كانوا بقيمة واحدة عند الأمراء السامانيين<sup>(٤)</sup> وارتدى قضاة المدن الكبرى الطيلسان<sup>(٥)</sup> وهي نوع من

(١) صلاح حسين العبيدي، الملابس العربية الإسلامية في العصر العباسي، وزارة الثقافة والإرشاد، العراق، ١٩٨٠، ص ٦٥.

(٢) صلاح حسين العبيدي، المرجع السابق ص ٦٢

(٣) صلاح حسين، نفسه، ص ٦١

(٤) صلاح حسين، نفسه، ص ٥٨

(٥) صلاح حسين، نفسه، ص ٥٨

الأكسية والزي<sup>(١)</sup>، وكان الطيلسان من ذي الخواص فلم يقتصر علي القضاة وحدهم<sup>(٢)</sup> الذي عرف في بعض المناطق باسم العطاف<sup>(٣)</sup>. وقد فضل قضاة المالكية الطيلسان عن غيره في الزي في مجالس قضاتهم<sup>(٤)</sup>. أما قضاة باقي أهل السواد وبلاد المشرق، فكانوا يلبسون القمص والطيايسة والذنيات، والقرافات، وتم استبدال الذنيات والقرافات بالعمائم السوداء<sup>(٥)</sup> ومن لباس البدن الخارجي كانت الطيلسان وكان يرتديه القضاة، واشترك فيه معظم الطبقات، فكان لباساً عاماً، فضلاً عن الأقبية المفتوحة وسميت بالقباء لاجتماع أطرافه، التي كان يرتديها أهل مدن بلاد ما وراء النهر، مثل أهل طوس، وأبيورد، وهراه<sup>(٦)</sup>، فكان أهل هذه المدن يلبسون الطيلسان فوق العمائم، ويلبسون فوق ذلك الدراعة<sup>(٧)</sup>.

وقد قيل أن أهل فارس ".....إذا أرادوا أن يرفعوا فقيهاً أمره بالتطليس، فكان لايتطليس الأرجل ذا شأن عظيم، وقد صنعت الطيالس من القطن بنيسابور وتراوح ثمنه من دينارين إلي ثلاثين ديناراً"<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصناعات والعمالات الشرعية، تحقيق إحسان عباس، ط٢ دار الغرب، بيروت ١٤١٩هـ ج١ ص ٤٥٣ .
- (٢) محمد حميد الله الحيدر إبادي، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٦، دار النفائس، ١٤٠٧هـ، ص ٦٢٠.
- (٣) محمد حميد الله الحيدر إبادي، المرجع السابق ص ١٠٦ .
- (٤) ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقفية ومناهج الأحكام، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٦٨، ج٢، ص ٢٩١ .
- (٥) الحراني، رسوم دار الخلافة، تحقيق عواد ميخائيل عواد، ط٢، دار الرائد، بيروت، ١٩٨٦ ص ٩١
- (٦) الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصناعات والعمالات الشرعية، ج١، ص ٢٥٣. صلاح حسين، الملابس العربية الإسلامية في العصر العباسي، ص ٦٣.
- (٧) صلاح حسين، المرجع السابق، ص ٦٣
- (٨) صلاح حسين، نفسه، ص ٦٣، ٧٢

ومن ملابس القضاة وكبار الموظفين كانت الأقبية التي تميزت بكونها مغلقة من أسفل الكتف الأيسر، وكان أهل فارس لايتطليسون، وإنما كانوا يفضلون الأقبية المفتوحة والتي انتشرت في بلاد المشرق في القرنين الثالث والرابع الهجريين/ التاسع والعاشر الميلاديين<sup>(١)</sup>، فكان الوزراء والفقهاء والقضاة والخطباء في المساجد يرتدون الأقبية، وكان غير مسموح لهم دخول المساجد بدونها<sup>(٢)</sup>.

وقد ارتدى الوزراء والفقهاء والقضاة، وقادة الجند في سمرقند نوعاً من الثياب يعرف باسم " الثياب الودارية " وتراوح ثمن ذلك الثوب من دينارين إلي عشرين دينار<sup>(٣)</sup>.

وكان لباس القدم فكان الجورب، والخفاف، والنعال، وتميز أهل فارس بالخفاف ذي اللون الأحمر، ولبس أهل خراسان الخفاف صيفاً وشتاءً، وكان خفافهم صغير عن خفاف أهل فارس من حيث الصنعة والحجم<sup>(٤)</sup> أما عن رواتب وأجور القضاة، فكان يتم صرفها من بيت مال المسلمين، وقد سنها الخليفة عمر بن الخطاب، فجعل للقاضي سليمان بن ربيعة الباهلي، خمسمائة درهم في كل شهر، ورتب لشريح مائة في كل شهر نظير عمله بالقضاء، فضلاً عن المئونة من الحنطة، وبلغ مع مطلع العصر العباسي الثاني راتب القاضي أربعة آلاف درهم يعادل (٢٧٠ دينار)<sup>(٥)</sup>.

وصرفت في العصر الساماني رواتب القضاة والأئمة والفقهاء، من دخل الجزية والخراج الذي كان يدخل بيت المال<sup>(٦)</sup> كما حصل على المال أيضاً شهرياً كل من المفسرين والحفاظ، والمعلمين، والمحتسبين<sup>(٧)</sup>.

(١) صلاح حسين، الملابس العربية الإسلامية في العصر العباسي ص ٦٤

(٢) صلاح حسين، المرجع السابق ص ٦٤

(٣) صلاح حسين، نفسه ص ٧٤

(٤) صلاح حسين، نفسه ص ٦٦

(٥) محمد رأفت عثمان، النظام القضائي في الفقه الإسلامي، ط٢، دار البيان، ١٩٩٤م ص ٤٤

(٦) ابن الأزرقي، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي النشار، ط١، وزارة الإعلام، العراق، ج ٢، ص ٣١٣.

(٧) الخيريبيتي، الدرر الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، د ت ص ٢٩٢

وعن أجور أعوان القاضي الذين كانوا يساعده في مجلس قضائه، فكانوا يحصلون على أجورهم من عند القاضي وليس من بيت المال الذي هو أصل مكان الصرف، كما لا يجوز للقضاة أخذ شيء، ويصرف القاضي لهؤلاء الأعوان من رزقه<sup>(١)</sup>، وإذا كان لهؤلاء الأعوان أموال يجب الحصول عليها من بيت المال، فلم يكن يصرف لهم شيء على القضايا التي يبعثون فيها<sup>(٢)</sup>.

وقد حصل صاحب المجلس الذي كان يعينه القاضي لتنظيم الناس داخل مجلس القضاء واجلاسهم في أماكنهم يحصل على أجره من المدعي وحدد ذلك الأجر بدرهمين، كما حصل الوكلاء على قيمة درهمين من كل من المدعي وخصمه، وهذا الأجر قد يزيد أو ينقص إلي درهم أو نصف درهم، كما أنه كان يختلف من قاضٍ إلي قاضٍ، كما حرص السامانيون على إعطاء رواتب للفقهاء تقترب من رواتب القضاة لمكانتهم العلمية داخل المجتمع الساماني<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الحنفي، معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، دار الفكر، د.ت ج ١ ص ١٧  
(٢) علي بن عبد السلام التسولي، البهجة في شرح التحفة، تحقيق محمد عبد القادر شاهين، ط ١ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨ م ص ٦٣ .  
(٣) الحنفي، معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام. ج ١ ص ١٧

## المبحث السادس: نماذج قضائية من العصر الساماني:

أولاً : الإرث والعقار بين بخاري وسمرقند:

كان القضاء بأحقية الإرث في العصر الساماني يتم ذلك بثبوتها للموروث، حيث كان القاضي يعمل على معرفة الشخص صاحب الحق في الإرث ليورثه عن طريق معرفة اسمه ونسبه وملكيته للعقار وأحقية وراثته جميعاً دون إقصاء أحد<sup>(١)</sup>.

حيث كان القاضي لا يأخذ فقط بذكر المدعي بقوله ".....إنه لا يعلم وارثاً غيري"؛ وذلك لأنه يكون بهذه الجملة قد أدخل إلى قلب القاضي الشك في استحقاق العقار لنفسه، فضلاً عن علمه بباقي من يشاركه الإرث ولا يتحدث بهم<sup>(٢)</sup>.

وكان القاضي في ذلك الموقف يأخذ بشهادة وفاة صاحب العقار أولاً بشهود عدول يسجلهم في دفتره، وعندما يطلب المدعي من القاضي أن يأمر بأحقية دون غيره في الإرث يقوم القاضي بعدة إجراءات وهي<sup>(٣)</sup>

١- يتأكد القاضي أولاً من مكان العقار وهل هو في نفس مدينة صاحب الدعوى، أو العقار في بلد آخر<sup>(٤)</sup>.

٢- يكتب القاضي للمدعي كتاباً مضمونه " أن العبرة في هذه الغيبة للمدعي بحضرة المدعي عليه وإبراً كفيل المدعي".

٣- وكان قاضي بخاري إذا قضى للمدعي يكتب كتاباً إلى قاضي سمرقند حتى يبرئ كفيل المدعي .

(١) ابن مازة البخاري، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبو حنيفة، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤، ج٨، ص ١٤٥.

(٢) ابن مازة، المصدر السابق، ج٨، ص ١٤٦.

(٣) ابن مازة، نفسه، ج٨، ص ١٤٦.

(٤) ابن مازة، نفسه، ج٨، ص ١٤٦.

٤- وإذا أراد القاضي إرسال كتابٍ بأحقية مدعي في الإرث كان لا يرسله إلا مع رجلاً ثقة مأموناً إذا شك في صاحب الدعوى<sup>(١)</sup>.

وكان خطاب القاضي في مدينة بخاري إلى مدينة أخرى مثل سمرقند يجاز من قبل عدد كبير من القضاة، وحظي هذا الإجراء بقبول وموافقة أهل العلم والفقهاء لكون ذلك يعد بمنزلة الشهادة على الشهادة "....؛ لأنه بكتابه ينقل شهادة الشاهدين الذين شهدوا عنده بالحق إلى القاضي المكتوب إليه"<sup>(٢)</sup>.

٥- وقبل أن يرسل قاضي بخاري كتابه إلى قاضي سمرقند يشهد على كتابه شاهدين عدول ويختمه ثم يرسله إليه إذا كان العقار في سمرقند ويفصل فيه قاضي بخاري، ويرى عددًا من الفقهاء بأن قاضي بخاري لا يحكم للمدعي؛ لأن الخصم غير موجود<sup>(٣)</sup>.

٦- ويطلب من قاضي سمرقند شهادة من مجلس قضاة مختومة بشاهدين ثم يرسل بالأمر كله لقاضي سمرقند حتى يقضي له بأحقية في العقار<sup>(٤)</sup> وهناك من يرى من الفقهاء أن قاضي بخاري يقضي بأحقية المدعي في دعواه طبقاً لما ورد إليه من قاضي سمرقند ويرسل بأمر قضاة مختوماً لقاضي سمرقند<sup>(٥)</sup>.

#### وفي قضية بيع الدار بين بخاري وسمرقند :

وإذا قام القاضي بالقضاء بعين (داراً) في يدي رجل يسكنها ومسيطر عليها، وكان المقضي به خارج ولايته (يصح القضاء ولكنه لا يصح التسليم)؛ حيث إن، رجل

(١) ابن مازة، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبو حنيفة، ج٨، ص١٤٦.

(٢) الباتري، العناية بشرح الهداية، دار الفكر العربي، د.ت ج٧، ص٢٨٨.

(٣) ابن مازة، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج٨، ص١٤٦.

(٤) الباتري، العناية بشرح الهداية، ج٧، ص٢٨٨.

(٥) ابن مازة، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج٨، ص١٤٧.

كان من بخارى وذهب عند قاضٍ بخارى وادعى داراً على سمرقندي بأن الدار التي يسكنها السمرقندي ملكه<sup>(١)</sup>.

وقد أقام البينة على ذلك للقاضي، فإن القاضي يقضي بأحقية المدعي في الدار ويكون قضاؤه صحيحاً، وذلك لأن كل من المقضي له والمقضي عليه حضوراً أمام القاضي إلا إن شرط التسليم لا يصح<sup>(٢)</sup>.

وذلك لأن الدار محل النزاع بين الشخصين ليست في ولاية القاضي الذي حكم في القضية، وبالتالي، فإن عليه أن يكتب إلى القاضي المختص بسمرقند لاستكمال التسليم<sup>(٣)</sup>.

### في قضية بيع دار الغير في العصر الساماني:

من باع دار غيره بلا أمره وهو معترف بالغصب وأنكر ذلك الأمر المشتري لم يضمن البائع الدار، وذلك لأن "... إقرار البائع لا يصدق على المشتري ولا بد من إقامة البينة حتى يأخذها، فإذا لم يقم المستحق وهو صاحب الدار البينة كان التلف مضافاً إلى عجزه عن إقامة البينة لا إلى عقد البائع؛ لأن الغاصب لا يجوز بيعه..."<sup>(٤)</sup>.

ومثال ذلك في مدينة مرو، جاء كتاب إلى قاضيها من قاضي بخاري في "... إثبات وكالة بالخصومة" وكان الرأي الفقهي فيها أن مستحقه الحق لوكيل وكيل فأتي موضع الخصم الغائب وأثبت الوكالة بالخصومة، وأقام البينة، فلو قال المدعي عليه أن موكلك برأني أو استوفى منه، فلا يلزمني تسليم ما أقمتم البينة عليه ما لم يحلف موكلك والوكيل لا يتصور أن ينوب عن موكله بالحلف"<sup>(٥)</sup>.

(١) نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، ط٢، دار الفكر العربي، ١٣١٠ هـ، ج٣، ص٣٦٨.

(٢) البلخي، المصدر السابق، ج٣، ص٣٦٨.

(٣) البلخي، نفسه، ج٣، ص٣٦٨.

(٤) ملاخسرو، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار احياء الكتب العربية، د.ت ج٢، ص١٩٢.

(٥) الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق، عبد العليم محمود الديب، ط١، دار المنهاج، ٢٠٠٧م، ج١٨، ص٥٠٤.

### ثانياً: قضية البيع والشراء للدواب بين بخارى وسمرقند:

وكانت هذه القضية أن رجلاً كان له الحق في حمار قد قام بشرائه من يد رجل من بخاري وقبض صاحب الحمار ببخاري ماله كامل، ووجد صاحب الحمار أنه قد أخطأ في بيعته ويريد إعادته إليه مقابل أن يرد الثمن للمشتري وأثبت عملية البيع والشراء في سجلات قاضي بخارى<sup>(١)</sup>.

حيث إن البائع قد أقر بالبيع غير أنه أنكر الاستحقاق وفي ذلك يقول ابن مازة "..... السجل سجل قاضي بخاري فأقام المستحق عليه بيعة أن هذا السجل سجل قاضي بخارى لا يجوز لقاضي سمرقند أن يعمل به ويقضي للمستحق عليه بالرجوع بالثمن، ما لم يشهد الشهود أن قاضي بخاري قضي على المستحق عليه بالحمار الذي اشتراه من هذا البائع وأخرجه من يد المستحق عليه"<sup>(٢)</sup>.

ويكون حكم القاضي هنا الاستحقاق بشهادة شاهدين عدلين "... إن زكيا رجع المشهود عليه على البائع بالثمن بمنزلة الإقرار..."<sup>(٣)</sup> فقد كانت تسجل جميع المشتريات ما بين بخارى وسمرقند في سجلات كل قاضي مختص بمدينته في العصر الساماني<sup>(٤)</sup>

ويخلص الرأي القضائي هنا بإجماع الفقهاء بالقول ".....إذا استحق دابة من يد المشتري ببخارى وقبض المستحق عليه السجل ووجد بئعه بسمرقند، وأراد الرجوع عليه بالثمن وأظهر سجل قاضي بخارى، وأقام البيعة أن هذا كتاب قاضي بخاري لا يجوز لقاضي سمرقند أن يعمل به ويقضي للمستحق عليه بالرجوع بالثمن ما لم يشهد الشهود أن قاضي بخاري قضي ببخاري على المستحق عليه بالدابة التي اشتراها من هذا البائع وأخرجها من يد المستحق عليه هذا؛ لأن الخط يشبه الخط فلا يجوز

(١) ابن مازة، المحيط البرهاني، ج٩، ص٧٣، البلخي، الفتاوى الهندية، ج٣، ص١٧٠.

(٢) المحيط البرهاني، ج٩، ص٧٣.

(٣) البابرقي، العناية شرح الهداية، ج٧، ص٢٨٨.

(٤) ابن مازة، المحيط البرهاني، ج٩، ص٤٢٧، ص٤٧٨.

الاعتماد الملك يثبت موقوف بتصرف مطلق<sup>(١)</sup>. كما إن البائع إذا أقر عند القاضي يبطل طلب المشتري، وذلك لأن "... التناقض لا يمنع صحة الإقرار؛ لأنه غير متهم فيه فإن من أنكر شيئاً ثم أقر يصح إقراره بخلاف الدعوى؛ لأنه متهم فيه، فالمشتري أن يساعده عليه فيتحقق الاتفاق بينهما، فهذا شرط طلب المشتري"<sup>(٢)</sup>.

وتتمثل خلاصة الرأي الشرعي في تلك القضية بأنه "..... لا يجوز لقاضي سمرقند أن يقضي للمستحق عليه بالرجوع بالثمن ما لم يشهد الشهود أن قاضي بخاري قضي للمستحق عليه بالحمار الذي اشتراه من هذا البائع وأخرجه من يد المستحق عليه، وفي ذلك قال الإمام ظهير الدين "... لا تشتترط حضرة الحمار وكذا في دعوى العبد الحرية إذا رجع المشتري على البائع بالثمن لا تشتترط حضرة المستحق عليه في الحمار"<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: قضية بيع العبيد بين بخارى وسمرقند:

كان هناك رجل من بخارى قام ببيع أحد العبيد إلى رجل من سمرقند، وشهد على ذلك البيع الشهود، في مدينة بخارى، وطلب مولي الرجل البخاري من قاضي بخارى أن يكتب لقاضي سمرقند بما شهد عليه شهوده<sup>(٤)</sup>.

وبذلك يكون لقاضي سمرقند الحق في إرسال كتاب لقاضي بخاري مضمونه "..... أن شهد عندي فلان وفلا بأن هذا العبد محل النزاع الذي يقال له (فلان) ثم يقوم القاضي بوصف هذا العبد في كتابه، ويشهد على ذلك اثنان من كتاب القاضي، ويرسل بهم للإدلاء بالشهادة عند قاضي سمرقند"<sup>(٥)</sup>.

وبعد أن يصل كتاب قاضي بخاري إلى قاضي (سمرقند) وتؤكد القاضي من شهادة الشهود وثبوت عدل شهاداتهم فإن قاضي بخاري لا يحكم للمدعي بالعبد؛ وذلك

(١) بملا خسرو، در الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية د.ت، ج ٢، ص ١٩٢.

(٢) ملا خسرو، در الحكام شرح غرر الأحكام، ج ٢، ص ١٩٢.

(٣) البلخي، الفتاوى الهندية، ج ٣، ص ١٧٠.

(٤) ابن مازة، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج ٩، ص ٤٨١؛ البابرّي، العناية شرح الهداية، ج ٧، ص ٢٨٨؛ البلخي، المصدر السابق، ج ٣، ص ٣٩٠، ٣٩١؛ البابرّي، العناية شرح الهداية، ج ٧، ص ٢٨٨؛

(٥) ابن مازة، المصدر السابق، ج ٩، ص ٤٨١؛ البابرّي، المصدر السابق، ج ٧، ص ٢٨٨؛ البلخي، نفسه، ج ٣، ص ٣٩٠، ٣٩١؛ ج ٦، ص ١٩٢.

لأن الخصم غائب<sup>(١)</sup> ويرسل قاضي بخاري إلى قاضي سمرقند بالأمر ليكون هو محور الفصل الرئيسي في هذه القضية، وهناك من الفقهاء، من يجيز لقاضي بخاري الفصل في هذه القضية<sup>(٢)</sup>. فإذا كان هناك ملك موقوف للغير فإن "... أبطله لاستمالة اجتماع الملك البات والملك الموقوف في محل واحد مثل الذي باع عبد غيره بغير أمره وبرهن المشتري على إقرار البائع أو المولي أنه لم يأمر بالبيع وأراد رد المبيع لم يقبل للتناقض في الدعوى"<sup>(٣)</sup>.

والصحيح فقيهاً وشرعياً هنا أن "... قاضي بخاري يقضي بالعبد للمدعي ويكتب قاضي سمرقند كتاباً آخر حتى يبرأ كفيل المدعي وعلى الرواية التي جوز أبو يوسف كتاب القاضي في الإماء وصورته.."<sup>(٤)</sup>.

ومن الأمور الثابتة للقضاة في العصر الساماني أن "... قاضي بخاري كان يكتب في السجل ويصدر عنه الحكم بشهود عدول وإن لم يكن ذكره بحضرة الخصم، وعسى كان عند غيبة الخصم، فلا يكون صحيحاً ولو كان كتب حكمت بثبوت السجل بشرائطه فلا بد للقاضي من البيان"<sup>(٥)</sup>.

ويؤكد القضايا الفقيه السابقة صاحب لسان الحكام بقوله "... أن القاضي إذا نصب وصياً في تركه ليست في ولايته لا يجوز وهو فتوى صاحب الفصول وفتوى مشايخ مرو وإن قال الإمام شمس الأئمة الحلواني يجوز والعبرة للخصومة"<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن مازه، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ج٩، ص٤٨١؛ البابرني، العناية شرح الهداية ،

ج٧، ص٢٨٨؛ البلخي، الفتاوى الهندية، ج٣، ص٣٩٠، ٣٩١؛ ج٦، ص١٩٢.

(٢) ابن مازه ، المصدر السابق، ج٩، ص٤٨١؛ البابرني، المصدر السابق، ص٢٨٨؛ البلخي، المصدر السابق، ج٣، ص٣٩٠، ٣٩١؛ ج٦، ص١٩٢.

(٣) ملاخسرو، درر الحكام شرح غرر الأحكام، ج٢، ص١٩٢.

(٤) ابن مازه، المحيط البرهاني، ج٩، ص٤٨١؛ البابرني، العناية شرح الهداية ، ص٢٨٨؛ البلخي، الفتاوى الهندية، ج٣، ص٣٩٠، ٣٩١؛ ج٦، ص١٩٢.

(٥) ابن مازه، المصدر السابق، ج٩، ص٤٨١؛ البابرني، المصدر السابق، ج٧، ص٢٨٨؛ البلخي، المصدر السابق، ج٣، ص٣٩٠، ٣٩١؛ ج٦، ص١٩٢.

(٦) ابن الشحنة، لسان الحكام في معرفة الأحكام، ط٢، القاهرة، ١٩٧٣، ص٢٢٣؛ البلخي، نفسه، ج٣، ص٣٩٠؛ ج٦، ص١٩٢.

فإذا كانت القضية في مدينة (بخارى) لا يجوز نصب الوصي من قاضي (سمرقند) ولو كان الموقوف عليه بسمرقند والمدعي عليه بخارى، فيصح حكم قاضي بخاري بأنه وقف على فلان<sup>(١)</sup>؛ حيث إن "... المتولى يكون قائماً مقام الموقوف عليه ويكتب إلى قاضي سمرقند ليسلم إلى المتولي"<sup>(٢)</sup>.

ويتوقف الاعتراف مرتباً عليه وينفذ بنفاذه "... وصار كإعتاق المشتري من الراهن واعتاق الوارث عبداً من تركة مستغرقه بالدين، حيث يصح وينفذ إذا قضى الدين بعده (لا يبيعه) ألا يجوز بيع المشتري من الغاصب بعد ما أجاز المالك بيع الغاصب إذ بالإجازة يثبت للبائع وهو المشتري الأول ملك بات..."<sup>(٣)</sup>

#### رابعاً : السرقة والهروب من مدينة لأخرى :

كان هناك رجل قام بسرقة (جوز جانبات) وتم رفع أمره إلى قاضي (بلخ) وفي ذلك يروي صاحب الفتاوى الهندية "... تقطع يده فإن غلب رجل على (جوز جانبات) من أهل البلخي من غير تقليد من جهة والى خراسان لم يكن لقاضي بلخ أن يقيم، وهو نظير ما لو سرق في خوارزم فرفع إلى قاضي بخاري"<sup>(٤)</sup>.

فجزاء السرقة كان قطع اليد التي سرقت وطبق هذا الأمر قضاة العصر الساماني، فإذا كان الجو برداً شديداً أو حرّاً شديداً لا يطبق الحد إلا في الجو المناسب ويودع الشخص الذي يقام عليه الحد في السجن حتى يكون الجو مناسباً خوفاً عليه من الموت إذا طبق الحد<sup>(٥)</sup>. وإذا مات في سجنه قبل إقامة الحد عليه، فيكون "ضمان المسروق دين في تركته"<sup>(٦)</sup> كما إن حد قطع اليد لا يكون إلا بحضور المسروق فيطالب بالسرقة"<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن الشحنة، لسان الحكام في معرفة الأحكام ، ج١، ص٢٢٣؛ البلخي، الفتاوى الهندية، ، ج٣، ص٣٩٠؛ ج٦، ص١٩٢.

(٢) ابن الشحنة، المصدر السابق، ج١، ص٢٢٣؛ البلخي، المصدر السابق، ج٣، ص٣٩٠؛ ج٦، ص١٩٢.

(٣) ملاخسرو، درر الحكام شرح غرر الأحكام، ج٢، ص١٩٢.

(٤) نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، ج٢، ص١٨٣.

(٥) البلخي، المصدر السابق، ج٢، ص١٨٣.

(٦) البلخي، نفسه ج٢، ص١٨٣.

(٧) البلخي، نفسه، ج٢، ص١٨٣.

### خاتمة البحث:

حاولت من خلال صفحات هذا البحث أن أعرض النظام القضائي في عصر الدولة السامانية وتوصلت لعدة نتائج نجيزها فيما يلي :

١- منذ التحاق الأمراء السامانيين بخدمة دار الخلافة في العراق في منتصف العصر العباسي الأول، أثبت هؤلاء الأمراء ولاءهم لدار الخلافة العباسية من جانب، ومن جانب آخر كسبوا قلوب الرعية في المناطق التي كلفوا بإدارتها بسياستهم العادلة والحكيمة .

٢- بعد أن نجح الأمير الساماني نصر بن أحمد في السيطرة علي بلاد ما وراء النهر في سنة ٢٦١هـ / ٨٧٤م، قرب منه العلماء والفقهاء، ورجال الدين، فكان دائم الطلب للنصيحة والرأي الفقهي والشرعي، منهم لمواجهة أخطار الطامعين، والخارجين وكان يحرص علي اختيارهم من أهل العلم وأصحاب السيرة الحسنة بين الرعية.

٣- اختار السامانيون قضاتهم بعناية فائقة ممن توافرت فيهم السيرة الطيبة، والعفاف والفتنة والذكاء، والعلم بالكتاب والسنة، وفي أوقات كثيرة كان الأمراء السامانيون يأخذون بمشورة القضاة والفقهاء في أمور الإدارة والحكم .

٤- حرص القضاة في العصر الساماني على إقامة مجالس القضاء بحضور الكاتب والسجلات، والحجاب، والأمناء، ووكلاء دار القضاء، والشهود، والترجمان، وذلك لضمان نزاهة القاضي والحكم بالعدل بين الناس، وينفذ هذا الحكم صاحب الشرطة الذي كان ملازمًا لمجالس القضاء في العصر الساماني.

٥- كان معظم من اختارهم الأمراء السامانيون لتولي منصب القضاء من كبار علماء العراق وبلاد المشرق الإسلامي في علوم الحديث والفقہ حتي قيل فيهم "لم تقف أمامهم مسألة فقهية وشرعية إلا كان عندهم الحلول لها" .

٦- عمل القضاة السامانيون بجانب القضاء علي إقامة حلقات علمية، وفقهية لتعليم الطلاب الحديث النبوي الشريف، خاصة وأن معظم من تولوا ذلك المنصب كانوا حافظين للجامع الصحيح للإمام البخاري ومسلم، فضلًا عن أنهم كانوا يجيدون

المذاهب الفقهية الأربعة، فحدثوا طلابهم بالقضايا الخلافية بين الفقهاء ، فكان الإمام المروزي من الذين فرغوا أنفسهم لتصنيف آراء الأمام أبو حنيفة النعمان وشرحها لطلابيه، وقيل فيه أيضًا إنه كان من أحفظ الناس لمذهب الشافعي وأحسنهم نظرًا، وأزهدهم في الدنيا .

٧- كان قضاة السامانيين حافظين للقرآن الكريم يعلمون طلابهم في حلقات علمهم علم القراءات، وطريقة نطق ألفاظ القرآن الكريم وأصولها بجانب القضايا الفقهية والشرعية .

٨- قام العديد من القضاة السامانيين بتصنيف المؤلفات العلمية الضخمة في القراءات، وعلوم الحديث، والفقه وشرحها مبوبة بعد أن أوردوا فيها كل ما كتبه سابقهم في القضايا الفقهية والشرعية .

٩- تصدى قضاة السامانيين لآراء الروافض وأفكارهم بكل حزم وقوة في بخارى وبلاد المشرق، مثل الفقيه الحسين بن الخضر وغيره، والذي اشتهر بين أئمة أهل العلم بنعمان زمانه، وذلك بالنصح للأمراء بخطرهم، وتوعية الناس بأصول وقواعد وثوابت الدين .

١٠- كان القاضي في العصر الساماني يتم عزله من المنصب، إذا لم يكن قادرًا على أداء مهام منصبه، مثل فقدان البصر، أو السمع، أو فقد عقله، أو ارتد عن الإسلام وخرج عن الملة.

## الملاحق

### ملحق رقم (١)

#### جدول زمني بأمرأة الدولة السامانيين

١- نصر بن أحمد السمانى	(٢٦١هـ / ٨٧٥م.)
٢- إسماعيل بن أحمد السامانى	(٢٧٩هـ - ٢٩٥هـ / ٨٩٢-٩٠٧م)
٣- أحمد بن إسماعيل السامانى	(٢٩٥هـ / ٩٠٨هـ).
٤- نصر بن أحمد	(٣٠١-٣٣١هـ / ٩١٣-٩٤٣م.)
٥- نوح بن نصر بن أحمد	(٣٣١-٣٤٣هـ / ٩٤٢-٩٥٤م.)
٦- عبد الملك بن نوح	(٣٤٣-٣٥٠هـ / ٩٥٤-٩٦١م)
٧- منصور بن نوح	(٣٥٠-٣٦٦هـ / ٩٦١-٩٧٦م.)
٨- نوح بن نصر	(٣٦٦-٣٨٧هـ / ٩٧٦-٩٩٧م.)
٩- منصور بن نوح	(٣٨٧-٣٨٩هـ / ٩٩٧-٩٩٨م.)
١٠- عبد الملك بن نوح	(٣٨٩-٣٩٠هـ / ٩٩٨-٩٩٩م)

### ملحق رقم (٢)

#### أشهر القضاة السامانيين في مدينة بخارى

١- محمد بن أحمد بن موسى البركدي	(ت ٢٨٩هـ / ٩٠١م)
٢- سعيد بن خلف البلخي	(ت سنة ٣١٣هـ / ٩٢٥م)
٣- أبو ذر محمد بن يوسف البخاري	(ت ٣٢٠هـ / ٩٣٢م)
٤- حامد بن أحمد بن محمد بن أحمد المروزي	(ت ٣٢٨هـ / ٩٣٩م)
٥- عبد الرحمن بن محمد بن علويه أبو بكر قاضي بخاري	(ت ٣٤٢هـ / ٩٥٣م)
٦- أبو بكر محمد بن جعفر النرشخي	(ت ٣٤٨هـ / ٩٥٩م)
٧- أبو الفضل بن محمد بن أحمد المروزي	(ت ٣٧٣هـ / ٩٨٣م)
٨- أبو أحمد قاضي بخارى	(ت ٣٧٩هـ / ٩٨٩م)
٩- الحسن بن الخضر الفشيديزجي	(ت ٤٢٤هـ / ١٠٣٢م)
١٠- سفيان بن عامر قاضي بخاري	(لم يقف الباحث على تاريخ وفاه له)

ملحق رقم (٣)

أشهر قضاة سمرقند في العصر الساماني

١- أبو القاسم إسحاق بن محمد بن إسماعيل (ت ٩٥٣/هـ ٣٤٢ م)	
٢- أبي حاتم محمد بن حيان التميمي (ت ٩٦٥/هـ ٣٥٤ م)	
٣- أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي (ت ٩٨٣/هـ ٣٧٣ م)	
أشهر قضاة جرجان في العصر الساماني	
١- أبو عمرو محمد بن محمد بن إسحاق السراج النيسابوري (ت ٩٥٨/هـ ٣٤٧ م)	
٢- نعيم بن عبد الملك بن محمد بن عدي أبو الحسين الاستراباذي (ت ٩٦٥/هـ ٣٥٥ م)	
٣- أبو جعفر محمد بن أحمد بن يحيى الغامي (ت ٩٦٨/هـ ٣٥٨ م)	
٤- عبد الله بن علي بن الحسين القومسي (ت ٩٧٧/هـ ٣٦٧ م)	
٥- طاهر بن محمد الطاهر البكرياذي (ت ٩٧٩/هـ ٣٦٩ م)	
٦- علي بن عبد العزيز الحسن بن علي بن إسماعيل أبو الحسن الجرجاني (ت ١٠٠١/هـ ٣٩٢ م)	
أشهر قضاة خراسان في العصر الساماني	
١- أبو عمير حجين بن المثني اليمامي (ت ٨٧١/هـ ٢٥٨ م)	
٢- عبد الله بن محمد بن أحمد بن الفرغ بن متويه القزويني (ت ١٠٠٦/هـ ٣٩٧ م)	

ملحق رقم (٤)

أشهر قضاة نيسابور في العصر الساماني

(ت ٢٨٩هـ / ٩٠١م)	١- محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو الحسن الحنظلي المروزي
(ت ٢٩٧هـ / ٩٠٩م)	٢- موسى بن إسحاق بن موسى القاضي الإمام الحافظ
(ت ٣١٦هـ / ٩٢٨م)	٣- أبو الحسن السنجاني المروزي
(ت ٣٥١هـ / ٩٦٢م)	٤- يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك
(ت ٤٠٨هـ / ١٠١٧م)	٥- محمد بن الحسين بن الهيثم البسطامي
(ت ٤١٣هـ / ١٠٢٢م)	٦- أبو الحسن محمد بن إبراهيم القاضي بنيسابور
(ت ٤٢١هـ / ١٠٣٠م)	٧- أبو بكر الحيرى (أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي)

ملحق رقم (٥)



نقلا عن شوقي أبو خليل، نقلاً عن شوقي أبو خليل، أطلس التاريخ العربي الإسلامي، دار الفكر، ط ١٢، العربي، بيروت، دمشق، ٢٠٠٥، ص ٥٣.



ملحق رقم (٧)



نقلا عن، سامي عبد الله بن أحمد المغلوث، أطلس تاريخ الدولة العباسية، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠١٢م، ص١٧٥

## قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

١. ابن أبي أصيبعة (أحمد بن القاسم بن خليفة أبو العباس بن أبي أصيبعة ت٦٦٨هـ / ١٢٦٩م)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق نزار رضا، مكتبة الحياة، بيروت د.ت .
٢. ابن أبي الدنيا (أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن قيس البغدادي ت ٢٨١هـ/٨٩٤م)، ذم الدنيا، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٩٩٣.
٣. \_\_\_\_\_ الزهد لابن أبي الدنيا، دار ابن كثير، ط١، دمشق، ١٩٩٦.
٤. ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم ابن الأثير الجزري ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م) الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب، بيروت، لبنان، ١٩٩٧.
٥. \_\_\_\_\_، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، د.ت.
٦. ابن الوردي (عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م)، تاريخ ابن الوردي، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٩٩٦.
٧. السيوطي (جلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، لب اللباب في تحرير الأنساب، دار صادر، بيروت د.ت
٨. ابن الأخوة القرشي (محمد بن محمد بن أحمد بن الأخوة القرشي ت ٧٢٩هـ/١٣٢٨م) معالم القرية في طلب الحسبة، دار الفنون، كمبردج، د.ت
٩. ابن الجزري (شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف ت ٨٣٣هـ/١٤٢٩م)، النشر في القراءات العشر، تحقيق علي محمد الضباع، المطبعة التجارية، القاهرة، د.ت.
١٠. \_\_\_\_\_، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ١٥٣١هـ.

١١. ابن الجوزي (جمال الدين أبو العز عبد الرحمن بن محمد بن الجوزي ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠م) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد عبد القادر عطا وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢..
١٢. \_\_\_\_\_ الموضوعات، تحقيق عبد الرحمن محمد بن عثمان، ط١، المكتبة السلفية، ١٩٦٦م.
١٣. \_\_\_\_\_، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا وآخرون، ط١، ١٩٩٩.
١٤. ابن الحائك (الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف الهمداني ت ٣٣٤هـ/٩٤٥م)، صفة جزيرة العرب، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٨٤م..
١٥. ابن السلار (عبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم ابن السلار الشافعي ت ٧٨٢هـ/١٣٨٠م)، طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءتهم، تحقيق أحد محمد عزوز، ط١، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ٢٠٠٣م.
١٦. ابن الشحنة (أحمد بن محمد بن محمد ابو الوليد لسان الدين بن الشحنة الحلبي ت ٨٨٢هـ/١٤٧٧م)، لسان الحكام في معرفة الأحكام، ط٢، القاهرة، ١٩٧٣م.
١٧. ابن الطلاع (محمد بن الفرغ القرطبي المالكي ت ٤٩٧هـ/١١٠٣م)، أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار الكتاب العربي، بيروت، عالم الكتب، ١٤٢٦هـ.
١٨. ابن العبري (غريغوريوس بن هارون بن توما الملقى ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، تاريخ مختصر الدول، تحقيق أنطون صالحاني اليسوعي، ط٣، دار الشرق، بيروت، ١٩٩٢.
١٩. ابن العديم (عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي كمال الدين ابن العديم ت ٦٦٠هـ/١٢٦١م)، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق سهيل نكار، دار الفكر العربي. د.ت.

٢٠. ابن الفقيه (أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني ت ٣٦٥هـ/٩٧٥م)، البلدان تحقيق يوسف الهادي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٩٦.
٢١. عياض بن موسى بن عياض البستي ت (٥٤٤هـ/١١٤٩م)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار المكتبة العتيقة، دار التراث، د.ت.
٢٢. ابن اللحام (علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البجلي ت ٨٠٣هـ/١٤٠٠م) القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية، المكتبة العصرية، ١٩٩٩.
٢٣. ابن الأزرق (محمد بن علي بن محمد الأصبحي ت ٨٩٦هـ/١٤٩٠م)، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي النشار، ط١، وزارة الاعلام، العراق د.ت.
٢٤. ابن المنجم (إسحاق بن الحسين بن المنجم ت ق ٤ الهجري/ ١٠م) أكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ.
٢٥. ابن الوزير، (محمد بن إبراهيم بن علي المرتضي بن المفضل الحسني القاسمي ت ٨٤٠هـ/١٤٣٦م)، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤.
٢٦. ابن تغر بردي (يوسف بن تغر بردي جمال الدين الظاهري، ت ٨٧٤هـ/١٤٦٩م)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب، القاهرة، د.ت.
٢٧. ابن حبان (محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ بن معبد التميمي ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م)، الثقات، تحقيق محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيد آباد الدكن، ط١، ١٩٧٣.
٢٨. ابن حجر (أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، لسان الميزان، ط٢، دائرة المعارف، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٩٧١.
٢٩. \_\_\_\_\_ الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٣٠. \_\_\_\_\_، لسان الميزان، تحقيق عبد الفتاح أبو غده، ط١، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢ .
٣١. \_\_\_\_\_ فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٣٢. \_\_\_\_\_ رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق علي محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨ .
٣٣. \_\_\_\_\_ الإصابة تحقيق سعيد عبد الرحمن القذفي، ط١، المكتب الإسلامي، عمان الأردن ١٤٠٥هـ.
٣٤. \_\_\_\_\_ تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامه، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٩٨٦ .
٣٥. \_\_\_\_\_ تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق محمد علي النجار وآخرون، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان. د.ت.
٣٦. \_\_\_\_\_، تهذيب التهذيب، ط١، مطبعة دار المعارف، الهند، ١٣٢٦هـ .
٣٧. ابن حوقل (محمد بن حوقل البغدادي الموصلية ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م)، صورة الأرض، دار صادر، أوفست ليدن بيروت، ١٩٣٨ .
٣٨. ابن خردزابه (أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن خردزابه ت ٢٨٠هـ/٨٩٣م)، المسالك والممالك، دار صادر، أفسط، بيروت، ١٨٨٩م.
٣٩. ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م)، تاريخ بن خلدون، تحقيق خليل شحادة، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨ .
٤٠. ابن ذي الوزارتين (علي بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود أبو الحسن الخزاعي ت ٧٨٩هـ/١٣٨٧م)، تخريج الدلالات السمعية، على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق د. إحسان عباس، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٩هـ..

٤١. ابن سعد (أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي ت ٢٣٠هـ / ٨٤٤م)، الطبقات الكبرى، تحقيق إحسان عباس، ط١، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨.
٤٢. ابن سيده، (أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت ٤٥٨هـ / ١٠٦٥م)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م.
٤٣. ابن عبد البر، (أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القطبي ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م)، جامع البيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، ط١، دار ابن الجوزي للطباعة، السعودية، ١٩٩٤م.
٤٤. ابن عدي (أبو أحمد بن عدي الجرجاني ت ٣٦٥هـ / ٩٧٥م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧.
٤٥. ابن عساكر (أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر ت ٥٧١هـ / ١١٧٥م)، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة، والنشر والتوزيع، ١٩٩٥م.
٤٦. ابن فرحون، (إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون ت ٧٩٩هـ / ١٣٩٦م)، تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، القاهرة، ١٩٨٦.
٤٧. ابن فندامة (أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي ت ٥٦٥هـ / ١١٦٩م)، تاريخ بيهق، ط١، دار اقرأ، دمشق، ١٤٢٥هـ.
٤٨. ابن قاضي شهبة (أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي ت ٨٥١هـ / ١٤٤٧م)، طبقات الشافعية، تحقيق الحافظ عبد العليم خان، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٤٩. ابن قتيبة الدينوري (أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ت ٢٧٦هـ/٨٨٩ م )، غريب الحديث، تحقيق عبد الله الجبوري، ط١، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٩٧هـ.

٥٠. ابن قليج (مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري أبو عبد الله علاء الدين ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وآخرون، ط١، دار الفاروق الحديثة للطباعة، القاهرة، ٢٠٠١.

٥١. ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، طبقات الشافعية، تحقيق أحمد عمر هاشم، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٣م.

٥٢. ابن ما كولا (أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ما كولا ت ٤٧٥هـ/١٠٨٢م) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٠م.

٥٣. ابن ما كولا (محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع الحنبلي ت ٦٢٩هـ/١٢٣١م)، اكمال الإكمال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، ط١، مكة المكرمة، ١٤١٠هـ.

٥٤. \_\_\_\_\_، أكمل الكمال، دار الكتاب الإسلامي للطباعة، القاهرة د. ت.  
٥٥. ابن مازه البخاري (برهان الدين محمود بن أحمد بن مازه البخاري الحنفي ت ٦١٦هـ / ١٢١٩م)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبو حنيفة، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤م.

٥٦. ابن منظور (محمد بن مكرم بن علي جمال الدين الأنصاري ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.

٥٧. \_\_\_\_\_، مختصر تاريخ دمشق، تحقيق روحية النحاس وآخرون، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط١، ١٩٨٤.

٥٨. ابن مهران (أبو هلال الحسن بن عبد الله بن مهران العسكري ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، الفروق اللغوية، تحقيق محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر، القاهرة، د.ت.
٥٩. ابن نقطة (محمد بن عبد الغني أبو بكر معين الدين ابن نقطة ت ٦٢٩هـ/١٢٣١م)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨.
٦٠. \_\_\_\_\_ اكمال الإكمال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، ط١، جامعة أم القرى، مكة، ١٤١٠هـ.
٦١. ابن وكيع الضبي (أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي ت ٣٠٦هـ/٩١٨م)، أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٤٧م..
٦٢. ابن يونس، (عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي ت ٣٤٧هـ/٩٥٨م)، تاريخ أبو يونس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
٦٣. أبو الفداء (عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن شاهنشاه ت ٧٣٢هـ/١٣٣١م)، المختصر في أخبار البشر، ط١، المطبعة الحسينية، القاهرة، د.ت.
٦٤. أبو بكر الأنباري (محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ت ٣٢٨هـ/٩٣٩م)، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق د حاتم صالح الضامن، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م.
٦٥. أبو عمرو الداني (عثمان بن سعيد بن عثمان بن عثمان أبو عمرو الداني ت ٤٤٤هـ/١٠٥٢م)، السنن الواردة في الفتن، وغوائلها والساعة وأشراتها، تحقيق رضا الله بن محمد إدريس المبار كفوري، ط١، العاصمة، الرياض، ١٤١٦هـ.
٦٦. أبي حاتم (أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ت ٣٢٧هـ/٩٣٨م) الجرح والتعديل، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢م.

٦٧. **أبى سعيد الخادمي** (محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان ت ١١٥٦هـ/١٧٤٣م) بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية، مطبعة الحلبي، د.ت، ١٣٤٨هـ.
٦٨. **أحمد بن حنبل** (أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، فضائل الصحابة، تحقيق وصي الله محمد عباس، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٣م.
٦٩. **الإدريسي** (محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالب ت ٥٦٠هـ/١١٦٤م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ط١ عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٧٠. **الأزدي** (ابو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ت ٣٢١هـ/٩٣٣م)، جمهرة اللغة، تحقيق رمزي منير بعلبكي، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
٧١. **الأسعري** (تقي الدين أبو القاسم عبيد بن محمد بن عباس ت ٦٩٢هـ/١٢٩٢م)، فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي، تحقيق السيد صبحي السامرائي، ط١، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٩م.
٧٢. **الأصبهاني** (أبو نعيم أحمد بن عبد الله أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مكتبة السعادة، القاهرة، ١٩٧٤م.
٧٣. \_\_\_\_\_ معرفة الصحابة، تحقيق عادل يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ١٩٩٨م.
٧٤. **الأصبهاني** (صدر الدين أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني ت ٥٧٦هـ/١١٨٠م)، حديث السلفي عن حاكم الكوفة، تحقيق محمد زياد عمر، مكتبة العبيكان، ط١، الرياض، ٢٠٠١م.
٧٥. \_\_\_\_\_ معجم السفر، تحقيق عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، د.ت.

٧٦. الأصطخري (أبو إسحاق إبراهيم بن محد الفارسي الأصطخري ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م) المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٤م.
٧٧. الباتريي(محمد بن محمد بن محمود جمال الدين الرومي الباتريي ت ٧٨٦هـ/١٣٨٤م)، العناية بشرح الهداية، دار الفكر العربي، د.ت. .
٧٨. البخاري (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م)، التاريخ الكبير، تحقيق محمد عبد المعيد خان، د.ت. .
٧٩. بدر الدين الشافعي (أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكتاني ت ٧٣٣هـ/١٣٣٢م)، مشيخة ابن جماعة، تحقيق موفق بن عبد القادر، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٨٨م.
٨٠. البستي (القاسم بن يوسف بن محمد بن علي التجيبي البستي ت ٧٣٠هـ/١٣٢٩م)، برنامج التجيبي، تحقيق عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، ١٩٨١م.
٨١. البكري (أبو عبيد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي ت ٤٨٧هـ/١٠٥٥م)، المسالك والممالك، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢م.
٨٢. \_\_\_\_\_، معجم ما استعجم، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٨٣. البلخي، نظام الدين البلخي(مجهول د.ت)، الفتاوى الهندية، ط٢، دار الفكر العربي، ١٣١٠هـ.
٨٤. البيروني (أبو الريحان محمد بن أحمد البيروني الخوارزمي ت ٤٤٠هـ/١٠٤٨م) تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة، ط٢، عالم الكتب، ط٢، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٨٥. البيهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)، شعب الإيمان، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد وآخرون، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠٠٣م.

٨٦. \_\_\_\_\_ شعب الإيمان، تحقيق مختار أحمد الندوي وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م.
٨٧. **الخيريتي** (محمود بن اسماعيل بن ابراهيم بن ميكائيل ت ٨٤٣هـ/٤٣٩م)، الدرّة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض د.ت
٨٨. **الجاحظ** (عمرو بن عمر بن محبوب الكناني أبو عثمان الجاحظ ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م)، التبصرة بالتجارة في وصف ما يستظرف في البلدان من الأمتعة الرفيعة والأعلاق النفسية والجواهر الثمينة، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب التونسي، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٤م.
٨٩. **الرجاني** (أبو القاسم حمزة بن يوسف الرجاني ت ٤٢٧هـ/١٠٣٥م)، تاريخ جرجان، تحقيق محمد عبد المعيد خان، ط٤، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٧م.
٩٠. **الجورقاني** (أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الهمداني الجورقاني ت ٥٤٣هـ/١١٤٨م)، الأباطيل، والمناكير والصحاح والمشاهير، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٤، ٢٠٠٢م.
٩١. **الجوهري** (أبو نصر إسماعيل بن أحمد الجوهري ت ٣٩٣هـ/١٠٠٢م)، الصحاح تاج اللغة، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
٩٢. **الجويني** (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ت ٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، نهاية المطلب في دراسة المذهب، تحقيق عبد العظيم محمود الديب، ط١، دار المنهاج، ٢٠٠٧م.
٩٣. \_\_\_\_\_ غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق عبد العظيم الديب، ط٢، مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١هـ.

٩٤. الجياني (أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجياني ت ٤٩٨هـ / ١١٠٤م)، تقييد المهمل وتمييز المشكل (شيوخ البخاري المهملون)، تحقيق محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف، المغرب ١٩٩٧م.
٩٥. حاجي خليفة (مصطفى عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني ت ١٠٦٧هـ / ١٦٥٦م)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار أحياء التراث العربي، ١٩٤١م.
٩٦. الحميدي (محمد بن فتوح بن حميد الأزدي ت ٤٨٨هـ / ١٠٩٥م)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق الدكتورة زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، ١٩٩٥م.
٩٧. الحراني (هلال بن الحسن الصائب ت ٤٤٨هـ / ١٠٥٦م)، رسوم دار الخلافة، تحقيق عواد ميخائيل عواد، ط٢، دار الرائد، بيروت، ١٩٨٦.
٩٨. الحنفي (عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي محي الدين الحنفي ت ٧٧٥هـ / ١٣٥٤م)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، كتب خانة، كراتشي، د.ت.
٩٩. الحنفي الطرابلسي (أبو الحسن علاء الدين علي بن خليل الطرابلسي ت ٨٤٤هـ / ١٤٤٠م)، معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، دار الفكر العربي، د.ت.
١٠٠. الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م)، تاريخ بغداد، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب، ط١، بيروت، ٢٠٠٢م.
١٠١. \_\_\_\_\_ المتفق والمفترق، تحقيق محمد صادق الحامدي، ط١، دار القادري للطباعة والنشر، دمشق، ١٩٩٧م.
١٠٢. \_\_\_\_\_ تاريخ بغداد، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

١٠٣. الخوارزمي (محمد بن أحمد بن يوسف أبو عبد الله الكاتب البلخي ت ٣٨٧هـ/٩٩٧م)، مفاتيح العلوم، تحقيق إبراهيم الإبياري، ط٢، دار الكتاب العربي، د.ت.

١٠٤. الخزاعي (علي بن محمد بن أحمد أبو الحسن بن ذي الوزارتين ت ٧٨٩هـ/١٣٨٧م)، تخريج الدلالات السمعية علي ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصناعات والعمالات الشرعية، تحقيق احسان عباس، ط٢، دار الغرب، بيروت ١٤١٩هـ.

١٠٥. الذهبي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣م.

١٠٦. \_\_\_\_\_ المغني في الضعفاء، تحقيق نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت. د.ت.

١٠٧. \_\_\_\_\_ المعين في طبقات المحدثين، تحقيق همام عبد الرحيم، ط١، دار الفرقان، ١٤٠٤هـ.

١٠٨. \_\_\_\_\_، العبر في خبر من غير، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد، دار، الكتبة العلمية، بيروت. د.ت.

١٠٩. \_\_\_\_\_ سير أعلام النبلاء، دار الحديث للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٦م .

١١٠. \_\_\_\_\_ تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م.

١١١. \_\_\_\_\_ تذكرة الحفاظ، تحقيق زكيا عميرات، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م.

١١٢. \_\_\_\_\_ سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٣، بيروت، ١٩٨٥م.

١١٣. \_\_\_\_\_، العرش، تحقيق محمد بن خليفة بن علي التميمي، ط٢، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ٢٠٠٣م.

١١٤. \_\_\_\_\_، تاريخ الاسلام، تحقيق محمد خليفة، على التميمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ٢٠٠٣م .
١١٥. \_\_\_\_\_ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ت
١١٦. \_\_\_\_\_ تاريخ الإسلام، تحقيق بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.
١١٧. الرشيد العطار (يحيى بن علي بن عبد الله بن مفرج ت ٦٦٢هـ / ١٢٦٣م)، نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر، تحقيق مشعل بن باني الجبرين المطيري، ط١، دار ابن حزم، القاهرة، ٢٠٠٢ م .
١١٨. الزبيدي (محمد بن محمد بن عبد الرازق الحسيني ت ١٢٠٥هـ / ١٧٩٠م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار الهداية، القاهرة، د.ت .
١١٩. السبكي (تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت ٧٧١هـ / ١٣٦٩م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود محمد الطناحي وآخرون، ط٢، دار هجر للطباعة، ١٤١٣هـ.
١٢٠. المالكي (محمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداوودي المالكي ت ٩٤٥هـ / ١٥٣٨م)، طبقات المفسرين للداوودي دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت .
١٢١. السرخسي (محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ت ٤٨٣هـ / ١٠٩٠م)، شرح السير الكبير، الشركة الشرقية للإعلانات، ١٩٧١م.
١٢٢. \_\_\_\_\_ المبسوط، دار المعرفة الجامعية، بيروت، ١٩٩٣م.
١٢٣. السمرقندي (أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ت ٣٧٣هـ / ٩٨٣م)، بحر العلوم، دار صادر، بيروت، د.ت .

١٢٤. السمعاني (عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي أبو سعد ت ٥٦٢هـ / ١١٦٦م) الأنساب، تحقيق عبد الرحمن يحيي المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، ط١، حيدر أباد، ١٩٦٢م .
١٢٥. \_\_\_\_\_، التخبير في المعجم الكبير، تحقق منيره ناجي سالم، ط١، رئاسة ديوان الأوقاف بغداد، ١٩٧٥م.
١٢٦. \_\_\_\_\_المنتخب من معجم شيوخ السمعاني، ط١، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، عالم الكتب الرياض، ١٩٩٦م.
١٢٧. السيرافي (أبو زيد حسن بن يزيد السيرافي ت ٣٣٠هـ / ٩٤١م)، رحلة السيرافي، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٩٩٩م.
١٢٨. السيوطي (جلال الدين أبي بكر السيوطي ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦م.
١٢٩. \_\_\_\_\_ لب اللباب في تحرير الأنساب، دار صادر، بيروت، د.ت.
١٣٠. الشعراني (عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي الشعراني ت ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م)، الطبقات الكبرى - لوائح الأنوار في طبقات الأخيار، مكتبة المليجي، القاهرة، ١٣١٥هـ.
١٣١. الشيرازي (عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي الشيرازي ت ٥٩٠هـ / ١١٩٣م)، المنهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق على عبد الله الموسى، مكتبة المنار، الزرقاء، د.ت .
١٣٢. الصريفيني (تقي الدين أبو إسحاق إبراهيم بن الحنبلي ت ٦٤١هـ / ١٢٤٣م)، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، تحقيق خالد حيدر، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ.
١٣٣. الصفدي (صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م) الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرناؤوط وآخرون، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٠٠٠م.

١٣٤. الصنعاني (أحمد بن عبد الله بن الخير الخزرجي الأنصاري ت ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق عبد الفتاح أبو غده، ط٥، دار البشائر بيروت، ١٤١٦هـ.
١٣٥. الصنعاني (محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني ت ١١٨٢هـ/ ١٧٦٨م)، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، ط١، الكويت، ١٤٠٥هـ.
١٣٦. الصيداوي (أبو الحسين محمد بن أحمد الغساني الصيداوي ت ٤٠٢هـ/ ١٠١١م)، معجم الشيوخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، ط١، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، ١٤٠٥هـ..
١٣٧. الطبري (محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ/ ٩٢٢م) تاريخ الرسل والملوك، ط٢، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ.
١٣٨. الطوسي (أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت ٥٠٥هـ/ ١١١١م) إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت د.ت .
١٣٩. العماد الحنبلي (عبد الحي بن أحمد بن محمد البكري الحنبلي ت ١٠٨٩هـ/ ١٦٧٨م)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الأرنؤوط وآخرون، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٨٦م.
١٤٠. \_\_\_\_\_، معطية الأمان من حنث الإيمان، تحقيق عبد الكريم بن حنيتان العمري، المكتبة العصرية، جده، السعودية، ط١، ١٩٩٦م.
١٤١. العمري (أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العمري ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م)، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ط١، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٤٢٣هـ.
١٤٢. العيني (أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن حسين الغيتابي ت ٨٥٥هـ/ ١٤٥١م)، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٤٣. الفراهيدي (أبو عبد الرحمن الخليل بن عمرو بن تميم الفراهيدي ت ١٧٠هـ/٧٨٦م)، كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي، وآخرون، دار مكتبة الهلال د.ت.

١٤٤. القاضي عياض (عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي البستي ت ٥٤٤هـ/١١٤٩م)، الفية فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق ماهر زهير جرار، ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٢م.

١٤٥. \_\_\_\_\_، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق السيد أحمد صقر، ط١، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٧٠م.

١٤٦. القتيبي (أحمد بن محمد بن عبد الملك القسطلاني ت ٩٢٣هـ/١٥١٧م)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، المطبعة الأميرية، مصر، ١٣٢٣هـ.  
١٤٧. القزويني (أبو يعلى الخليلي خليل بن أحمد بن إبراهيم ت ٤٤٦هـ/١٠٥٤م)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، الرياض ١٤٠٩هـ.

١٤٨. القزويني (عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرافعي القزويني ت ٦٢٣هـ/١٢٢٦م)، التدوين في أخبار قزوين، تحقيق عزيز الله العطاردي، ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م.

١٤٩. القضاءي (أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاءي ت ٤٥٤هـ/ ١٠٦٢م)، مسند الشهاب، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م.

١٥٠. القطيعي (عبد المؤمن بن عبد الحق بن شمائل القطيعي ت ٧٣٩هـ/ ١٣٣٨م). مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ

١٥١. **الفقطي**، (جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف الفقطي ت ٦٤٦هـ/١٢٤٨م)، أخبار العلماء بأخبار الحكماء، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م..
١٥٢. **القلقشندي** (أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ت ٨٢١هـ/١٤١٨م)، مآثر الإنافه في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار أحمد فرج، ط٢، مطبعة حكومة دولة الكويت، ١٩٨٥م.
١٥٣. **القيسي** (محمد بن عبد الله بن أحمد بن مجاهد القيسي ت ٨٤٢هـ/١٤٣٨م) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م.
١٥٤. **الكسائي**، (أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الكسائي ت ٤١٨هـ/١٠٢٧م) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ط٨، دار طيبة، السعودية، ٢٠٠٣م..
١٥٥. **الكندي**، (أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي ت ٣٥٥هـ/٩٦٥م)، كتاب الولاية والقضاة، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣م.
١٥٦. **الماتريدي**، (محمد بن عبد الله محمود أبو منصور الماتريدي ت ٣٣٣هـ/٩٤٤م)، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) تحقيق مجدي باسلوم، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥م.
١٥٧. **الماوردي** (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د.ت.
١٥٨. **مجهول** (ت بعد سنة ٣٧٢هـ)، حدود العالم من المشرق إلى المغرب، ترجمة السيد يوسف الهادي الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ١٤٢٣هـ.

١٥٩. المرزباني (أبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني ت ٣٨٤هـ/٩٩٤م)، معجم الشعراء، تحقيق الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، د.ت.
١٦٠. المزي (المهلب بن أحمد بن أبي صفرة أسيد بن عبد الله الاسدي الأندلسي ت ٤٣٥هـ/١٠٤٣م)، المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، تحقيق أحمد بن فارس السلام، ط١، دار التوحيد، الرياض، ٢٠٠٩م .
١٦١. المزي (يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج المزي ت ٧٤٢هـ/١٣٤١م)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٠م.
١٦٢. المسعودي (أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م) التتبيه والإشراف، دار الصاوي للطباعة، القاهرة، د.ت .
١٦٣. مسكويه (أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه ت ٤٢١هـ/١٠٣٠م)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق أبو القاسم إمامي سروش، طهران، ط٢، ٢٠٠٠م.
١٦٤. المقدسي (ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، تحقيق عبد الملك بن عبد الله دهيش، ط٣، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠م.
١٦٥. المقدسي (أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٣، ١٩٩١م.
١٦٦. ملاخسرو (محمد بن مزامر بن علي الشهير بملا خسرو ت ٨٨٥هـ/١٤٨٠م)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار احياء الكتب العربية، د.ت .
١٦٧. نظام الدين البلخي (مجهول وفاته)، الفتاوى الهندية، ط٢، دار الفكر العربي، ١٣١٠هـ .

١٦٨. نظام الملك الطوسي (الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي ت ٤٨٥هـ/١٠٩٢م)، سياسة نامة سير الملوك، تحقيق يوسف حسين بكار، ط٢، دار الثقافة، قطر، ١٤٠٧هـ.

١٦٩. النووي، (أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف الدين النووي ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، تهذيب الأسماء واللغات، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ت.

١٧٠. النيسابوري (أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري ت ٤٠٥هـ/١٠١٤م) تلخيص تاريخ نيسابور، ترجمه عن الفارسية بهمن كريمي، كتب خانه، طهران د.ت.

١٧١. الهذلي (يوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل بن سواده أبو القاسم الهذلي اليشكري ت ٤٦٥هـ/١٠٧٢م)، الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها تحقيق جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، ط١، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ٢٠٠٧م.

١٧٢. الهروي (أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي ت ٤٨١هـ/١٠٨٨م) ذم الكلام وأهله، تحقيق عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، المدينة المنورة، ١٩٩٨.

١٧٣. الهروي (محمد بن أحمد الأزهري الهروي ت ٣٧٠هـ/٩٨٠م)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، القاهرة، د.ت.

١٧٤. \_\_\_\_\_، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.

١٧٥. الهروي القاري (علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي ت ١٠١٤هـ/١٦٠٥م)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط١، دار الفكر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢م.

١٧٦. الهمداني (أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، ط٢، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الدكن، ١٣٥٩هـ.
١٧٧. \_\_\_\_\_ الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، تحقيق حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث، ١٤١٥هـ.
١٧٨. الهمداني، (محمد بن محمد بن علي أبو الفتوح ت ٥٥٥هـ/١١٦٠م)، كتاب الأربعين في إرشاد السائرين إلى منازل المتقين أو الأربعين الطائية، تحقيق عبد الستار أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية، ١٩٩٩م.
١٧٩. الهيثمي (أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري ت ٩٧٤هـ/ ١٥٦٦م)، المنهاج القويم، ط١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.
١٨٠. الوزير المغربي (الحسين بن علي بن الحسين أبو القاسم ت ٤١٨هـ/ ١٠٢٧م)، رسالة ضمن مجموع السياسة، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، ط١، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، د.ت.
١٨١. اليافعي (أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن سعد بن سليمان اليافعي ت ٧٦٨هـ/١٣٦٦م)، مرآة الجنان وعبر اليقظان، تحقيق خليل المنصور، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧م.
١٨٢. ياقوت الحموي (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم الأدباء، تحقيق إحسان عباس، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣م.
١٨٣. \_\_\_\_\_، معجم البلدان ط٢، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥.
١٨٤. \_\_\_\_\_ معجم البلدان، دار صادر، ط٢، بيروت، ١٩٩٩.
١٨٥. اليعقوبي (أحمد بن إسحاق أبي يعقوب بن جعفر بن واضح اليعقوبي ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م)، البلدان، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ.

### ثانياً: المراجع:

- ١- إبراهيم بن إبراهيم قريبي، مرويات غزوة بني المصطلق، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، د.ت.
- ٢- أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، إرشاد القاضي والداني، تراجم شيوخ الطبراني، تحقيق، سعد بن عبد الله الحميد، دار الكيان، الرياض، د.ت.
- ٣- أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، ط١، المكتبة الإسلامية، القاهرة، د.ت..
- ٤- أحمد مختار عمر، معجم الصواب اللغوي، ط١، عالم الكتب القاهرة، ٢٠٠٨ .
- ٥- أحمد معمور العسيري، موجز التاريخ الإسلامي، ط١، الرياض، مكتبة الملك فهد، ١٩٩٦.
- ٦- السيد أبو المعاطي النووي، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل، ط١، عالم الكتب، ١٩٩٧.
- ٧- بدر عبد الرحمن محمد، الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في العراق والمشرق الإسلامي من أوائل القرن الرابع الهجري حتى ظهور السلاجقة، ط١، الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م.
- ٨- حافظ بن محمد عبد الله الحكمي، مرويات غزوة الحديبية، الجامعة الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦هـ.
- ٩- حسين عطوان، الشعر في خراسان من الفتح إلى نهاية العصر الأموي، دار الجيل، ط٢، ١٩٨٩م.
- ١٠- حسين مؤنس، أطلس تاريخ الإسلام، الزهراء للإعلام العربي، ط١، القاهرة، ١٩٨٧م
- ١١- حياة بن محمد بن جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، الجامعة الإسلامية، المدينة، ٢٠٠٢ م.
- ١٢- خير الدين الزركلي، الإعلام، ط٥، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م

- ١٣-صلاح حسين العبيدي، الملابس العربية الاسلامية في العصر العباسي، وزارة الثقافة والارشاد، العراق، ١٩٨٠.
- ١٤-دوزي (رينهارت بيتر دوزي)، تكملة المعاجم العربية، ط١، وزارة الثقافة الجمهورية العراقية، ٢٠٠٠م.
- ١٥-سامي عبد الله بن أحمد المغلوث، أطلس تاريخ الدولة العباسية، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠١٢م.
- ١٦-سعد بن مهدي الهاشمي، أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة السعودية، ط١، ١٩٨٢م.
- ١٧-شوقي ابو خليل، أطلس التاريخ العربي الإسلامي، دار الفكر، ط١٢، العربي، بيروت، دمشق، ٢٠٠٥م
- ١٨-عبد الحميد حمودة، الحضارة العربية الإسلامية وتأثيرها العالمي، ط١، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ٢٠١٢م
- ١٩-عبد الحميد حمودة، تاريخ الدول الإسلامية المستقلة في المشرق منذ قيام الدولة الطاهرية وحتى نهاية الدولة الغزنوية، الدار الثقافية للنشر ط١، القاهرة، ٢٠١٠م.
- ٢٠-عبد الرحمن صالح المحمود، مواقف ابن تيمية من الأشاعرة، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٥م .
- ٢١-عبد الله أحمد على الزيد، مختصر تفسير البغوي، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ.
- ٢٢-عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية، دار القلم للطباعة، القاهرة، ١٩٨٨م.
- ٢٣-علوي بن عبد القادر السقاف، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، الدرر السنية للنشر، ١٤٢٣ هـ .
- ٢٤-علي بن عبد الله بن شديد المطيري، جهود المحدثين في بيان علل الحديث، مجمع الملك فهد للطباعة، المدينة المنورة، السعودية، د.ت .

- ٢٥- علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ط١، دار الجيل، ١٩٩١م .
- ٢٦- علي بن عبد السلام أبو الحسن التسولي، البهجة في شرح التحفة، تحقيق محمد عبد القادر شاهين، ط١ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨
- ٢٧- محمد بن الحسن بن العربي الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٥م .
- ٢٨- محمد بن خليفة بن علي التميمي، مقالة التعطيل والجعد بن درهم، ط١، أضواء السلف للطباعة، الرياض، ١٩٩٧م .
- ٢٩- محمد بن عبد الكريم بن عبيد، روايات ونسخ الجامع الصحيح للإمام البخاري، ط١، الرياض، ١٤٢٦هـ.
- ٣٠- محمد رأفت عثمان، النظام القضائي في الفقه الإسلامي، ط٢، دار البيان، ١٩٩٤م .
- ٣١- محمد رواس قلججي وآخرون، معجم لغة الفقهاء، ط٢، دار النفائس، القاهرة، ١٩٨٨م .
- ٣٢- محمد حميد الله الحيدر ابادي، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٦، دار النفائس، ١٤٠٧هـ.
- ٣٣- مانع بن حماد الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة للطباعة والنشر، ط٤، ١٤٢٠هـ.
- ٣٤- مناع خليل القطان، مباحث في علوم القرآن، ط٣، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠م .
- ٣٥- ملا خسرو، در الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية د.ت. .
- ٣٦- ناصر على عائض حسن الشيخ، عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ط٣، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ٢٠٠٠م .

### ثالثاً: المراجع والدوريات الفارسية :

- ١- فاطمة مدرسي: مقالة يروهشي/نقش سامانيان دراحياي فرهنگ وأدب پارسي، نامه فرهنگستان، شماره (١٤)، زمستان سال ١٣٧٨ ه.ش.
- ٢- دكتور عزت اله خدادي: يروهش/ تحليل جامعة شناختي أوضاع إجتماعي، فرهنگي، سياسي، وديني دوره سامانيان، فصلنامه، توسعه إجتماعي (توسعة أنساني سابق)، دوره (١٣)، شماره (٢) زمستان، سال ١٣٩٧ ه.ش.
- ٣- أكرم كرميلي- مجتبي ذهابي-فاطمة يوسفوند- زهراجعفرنراد: مقالة يروهشي/باستان كرابي در فرهنگ وادبيات دوران ساماني، دومين كنفرانس بين المللي مديريت وعلوم اجتماعي، سال ١٣٩٥ ه.ش.
- ٤- جهانبش-أكرم كرميلي: مقالة يروهشي / باستان كرابي در فرهنگ وادبيات دوران ساماني، دو فصلنامه تخصص تاريخ ايران إسلامي دانشكاه أذر إسلامي واحد شوشتر، سال ششم، شماره دوم، يابيزوزمستان سال ١٣٧٩ ه.ش
- ٥- زاهرأذرنبيوش: مقالة تاريخي/سامانيان، توسعه أمنيت، علم وفرهنگ د.ت
- ٦- محسن رحمتي: يروهش سامانيان واحياي شاهنشاهي إيراني، جستارهاي تاريخي، يروهشكاه علوم إنساني ومطالعات فرهنگي، سال ششم، شماره أول، بهار وتابستان ١٣٩٤ ه.ش

### رابعاً الدوريات العلمية :

- ١-أحمد غمام عمارة، أثر سرعة الفصل في الخصومة في تحقيق الأمن القضائي في الشريعة الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات جامعة الوادي الجديد، العدد (١٧) سنة ٢٠١٤
- ٢-رحمن حسين علي إبراهيم، مجلس القضاء في العصر العباسي، مجلة الاستنباط العدد ٢٠٣ لسنة ٢٠١٢.
- ٣-عادل إبراهيم ماجد، النزاهة القضائية في مصادر الشريعة الإسلامية، المجلة الدولية في الفقه والقضاء والتشريع، المجلد الثاني، العدد (١) سنة ٢٠٢١م